

## مصادر الإمام أبي محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم ابن الفرس الأندلسي (ت ٥٠٧هـ) في تفسيره أحكام القرآن د. عواطف أمين يوسف البساطي\*

اعتمد للنشر في ٢١/٥/١٤٣٥هـ

سلم البحث في ٢٢/٤/١٤٣٥هـ

ملخص البحث:

تكاثر مَنْ من الله عليهم بعلمه وأكرمهم بفضله، واصطفاهم ليتفقهوا في الدين، وكتب جميل آثارهم على مر العصور وتوالي الأزمان؛ والإمام عبد المنعم ابن عبد الرحيم أحد هؤلاء الثلاثة، فقد ألف كتابه أحكام القرآن، وضمنه جملة من المسائل الفقهية التي تعين على عبادة الله على بصيرة، فلما رأيت تبحره في العلوم المختلفة، وتأخر العناية بهذا الكتاب الجليل اخترت أن أسهم بدراسته للوقوف عليه، وقد اخترت عنوانا لبحثي وسمته: مصادر الإمام أبي محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم بن الفرس في تفسيره أحكام القرآن، فبينت أهمية الموضوع، وسبب اختياره، ومنهج البحث، وخطته، ثم أوردت جملة من مصادره المختلفة، ومثلت لكل مصدر حسب الحاجة، وبدا لي أن هذا الكتاب تأخرت دراسته، فهو بحاجة إلى دراسة بعض مسأله، والناظر فيه يجده أصل كثير من القواعد القرآنية، التي يستفيد منها الباحثون، وتكون محل دراسة اقترح دراستها كالتالي: الناسخ والمنسوخ في تفسير أحكام القرآن لابن الفرس. المجلد والمبين في تفسير أحكام القرآن لابن الفرس. (الآيات المبينة للآيات المجملة) استدراقات الإمام ابن الفرس على النقاش.

### Abstract:

Many who are of God on them with his knowledge, and chose them to Itvgahoa in religion, and wrote beautiful monuments throughout the ages and the succession of times; Imam Abdel Moneim Ibn Abd al- Rahim one of these Althelp, the A book, the Koran, and within it a number of doctrinal issues that had to worship God for insight, when I saw Tbhrrh in various sciences , and delayed care in this book Galilee chose to shares of studying to stand it, I have chosen a title for my research and called: Sources of Imam Abu Mohamed Abdel Moneim bin Abdul Rahim bin Persians in the interpretation of the provisions of the Koran, she stated the importance of the subject, and why he has chosen, and research Methodology, and his

\* أستاذ التفسير المساعد بقسم الكتاب والسنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، بمكة المكرمة.

plan, then cited a number of different sources, and represented each source as needed, and it seemed to me that this book was delayed his studies, he needs to study some of its issues, and the beholder in which he finds out many of the rules of the Koran, which benefits the researchers, and be the subject of a study proposed study as follows: duplicator and copied in the interpretation of the provisions of the Koran to the son of the Persians. Overall, the interpretation of the provisions set out in the Koran to the son of the Persians. (Verses set to the verses outlined) Astdrakat Imam Ibn Persians on the debate.

### المقدمة:

،(1) L2 1 O! - , + \* ) ( ' &%\$# " ! M

خلق فسوّى، قدرّ فهدى، أعطى بفضله، وهدى بعلمه اصطفى من شاء من خلقه لتبليغ دينه وإيصال نوره، LM N M L M O P Q R L R خصهم بالحكمة والأنوار. وأفضل الصلاة وأتم السلام على محمد بن عبد الله خير البرية وأزكى البشرية كلّهم ربه U بدعوة الناس كافة بشيرا وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، خصه ربه A برحمة كبرى ميزت رسالته عن سائر الرسالات كما A: M ` c ba (2)؛ ورضي ربي عن الصحابة أجمعين الذين هدى الله وأمرنا بالاهتداء بهديهم وانتهاج نهجهم، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم لقياهم.

أما بعد: فإن كتاب أحكام القرآن للإمام القاضي أبي محمد عبد المنعم بن الفرس الغرناطي من الكتب النفيسة في بيان الأحكام الفقهية من القرآن الكريم، حيث تنوعت موارد الإمام ومشاربه فيه فقد ضمنه مؤلفه رحمه الله مادة أصولية وافرة تجلت في عمق استنباطه للأحكام الفقهية من الآية، إضافة إلى غزارة مادته اللغوية ونقله آثار السلف فيه، حتى غدا بحراً استقى منه جل من أتى بعده. لذا عزمت على الوقوف على تاب أحكام القرآن لابن الفرس الذي يعد من أوسع مصادر المالكية الفقهية وأهمها واخترت عنواناً لبحثي وسمته: (مصادر الإمام ابن الفرس في تفسيره أحكام القرآن).

### موضوع البحث:

جمع المصادر التي أعتمد عليها الإمام ابن الفرس في تفسيره لآيات

الأحكام، حيث تنوعت مصادره في ذلك، فقد أفاد من كتب التفسير والحديث والفقه والأصول واللغة وغيرها.

### أهمية كتاب أحكام القرآن للإمام عبد المنعم بن الفرس:

تتجلى أهمية كتاب أحكام القرآن لابن الفرس من جوانب عدة أبرزها:

- (١) أنه هو الكتاب الأول لمصنفه والذي يظهر شخصيته رحمه الله.
- (٢) عناية مؤلفه رحمه الله كثيرا ببيان المقدم والمؤخر -الناسخ والمنسوخ- وهو من أوسع الأبواب في بيان معنى الآية.
- (٣) كتاب أحكام القرآن من الكتب التي اعتنت ببيان الأحكام الفقهية استدلالاً من القرآن والسنة.
- (٤) جودة عرض مؤلفه لمسائل الكتاب.
- (٥) عناية الإمام ابن الفرس رحمه الله بذكر الكثير من القواعد الأصولية.
- (٦) تفنيده رحمه الله لكثير من المسائل اللغوية.
- (٧) سعة اطلاع مؤلفه التي تظهر من خلال كثرة ترجيحاته واجتهاداته.
- (٨) جمع مؤلفه وإيراده لجملة من مسائل علوم القرآن كأسباب النزول والمطلق والمقيد والعموم والخصوص والمجمل والمبين... وغيرها مما يعين القارئ على فهم النصوص القرآنية والوصول إلى متعلقاتها.
- (٩) كثرة استلال مؤلفه على ما يورده من مسائل تفسيرية أو فقهية أصولية أو لغوية من أمات مصادرها.
- (١٠) الاطلاع على جهود العلماء الأجلاء الذين كان لهم بالغ الأثر في نشر العلم الشرعي وتوضيحه وبثه لأفراد الأمة الإسلامية مما يذلل الطريق لها لعبادة ربها على الوجه الذي ارتضى سبحانه.

### سبب اختيار الموضوع:

١- إثراء المكتبة الفقهية والتفسيرية بجمع وحصر جزء من جهده رحمه الله في العلوم الشرعية.

٢ - قلة المصنفات والدراسات التي تعرّف بابن الفرس كعلم من أعلام الأمة الذين لهم الأثر البالغ في إرساء قواعد الدين ونشرها.  
**منهج البحث:**

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي الوصفي لمادة كتاب أحكام القرآن والوقوف على مصادر الإمام عبد المنعم بن الفرس فيه وأخص عموم منهجي بالتالي:

١. عرفت بعنوان البحث (مصادر الإمام ابن الفرس في تفسيره أحكام القرآن).
٢. ذكرت أمثلة للمصادر بأنواعها.
٣. اكتفيت بذكر وفيات الأعلام وأشرت في الحاشية إلى المصادر التي ترجمت للعلم.
٤. وثقت قوله بالرجوع إلى ما تيسر من المصادر التي نقل عنها.
٥. عزوت الأحاديث إلى مصادرها من كتب السنة وذكرت قول العلماء فيها صحة وضعفا.
٦. التعليق على ما رأيته محتاجاً إلى تعليق.

#### **خطة البحث:**

قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة ثم الفهارس:  
**المقدمة:** فيها بعد الحمد والثناء أهمية الموضوع، وأسباب اختياري له، وخطة البحث، ومنهجه.

**الفصل الأول: التعريف بعنوان البحث مصادر التفسير عند الإمام أبي محمد بن الفرس في كتابه أحكام القرآن.** وفيه مباحث.

**المبحث الأول:** التعريف بالمؤلف - عبد المنعم بن الفرس رحمه الله -

**المبحث الثاني:** التعريف بكتابه أحكام القرآن.

**المبحث الثالث:** منهج ابن الفرس في كتابه أحكام القرآن.

**المبحث الرابع:** ماهية مصادر التفسير.

**الفصل الثاني: مصادره التفسيرية وفيه مباحث.**

**المبحث الأول: تفسير القرآن بالقرآن.**

**المبحث الثاني: تفسير القرآن بالسنة.**

**المبحث الثالث: تفسير القرآن بأقوال الصحابة.**

**المبحث الرابع: تفسير القرآن بأقوال التابعين.**

**الفصل الثالث: المصادر الأخرى وفيه مباحث.**

**المبحث الأول: مصادره من كتب التفسير والقراءات.**

**المبحث الثاني: من كتب اللغة.**

**المبحث الثالث: مصادره من كتب السنة.**

**المبحث الرابع: مصادره الفقهية والعقدية.**

**المبحث الخامس: المصادر التي صرّح بذكرها.**

**الخاتمة: واشتملت على أهم نتائج البحث.**

**الدراسات السابقة:**

سبقني إلى دراسة كتاب أحكام القرآن عدة من الأفاضل في دراسات علمية

هي كالتالي:

١. رسالة علمية قدمها د/محمد علي الصغير التونسي، نوقشت عام ١٩٨١م، لم أقف على مزيد معلومات عنها.

٢. عبد الله بن عبد الحميد الهندي رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا عام ١٩٨٥م.

٣. رسالة محمد إبراهيم يحيى الليبي تفسير سورتي آل عمران والنساء من أحكام القرآن لابن الفرس -دراسة وتحقيق- صدرت عن دار الجماهيرية للنشر والتوزيع عام ١٣٩٨هـ-١٠٨٠م.

٤. تفسير سورتي المائدة من كتاب أحكام القرآن لابن الفرس تحقيق وتقديم محمد أبياط، جامعة سيدي محمد عبد الله/كلية الآداب والعلوم الإنسانية عام ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٥. أبو محمد عبد المنعم بن الفرس وكتابه أحكام القرآن، إعداد: مولاي الحسين أحيان، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط ١٥٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٦. تحقيق كتاب أحكام القرآن لابن الفرس من أول سورة الأنعام إلى آخر سورة المؤمنون إعداد: محمد الدوبلالي، جامعة المولى إسماعيل، كلية الآداب، مكناس عام ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٧. أحكام القرن لأبي محمد عبد المنعم بن الفرس الغرناطي من سورة النور إلى آخر القرآن الكريم، زكريا المرابط، جامعة سيدي محمد عبد الله، كلية الآداب، مكناس ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٨. أصول الفقه عند ابن الفرس ومنهج أعماله في التفسير من خلال كتابه أحكام القرآن محمد عبد الوهاب أبياط، دار ابن حزم عام ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٩. منهج الاستنباط من القرآن الكريم عند الإمام عبد المنعم بن الفرس الغرناطي من خلال كتابه أحكام القرآن، حنان المهدي بالأمين، جامعة المولى إسماعيل، كلية الآداب، مكناس عام ١٤٣٢هـ - ٢٠١٢م.

## الفصل الأول

### التعريف بالمؤلف - عبد المنعم بن الفرس رحمه الله

#### المبحث الأول

#### التعريف بالمؤلف (عبد المنعم بن الفرس رحمه الله) (٣)

اسمه ونسبه ومولده:

هو عبد المنعم ابن الإمام محمد بن عبد الرحيم بن محمد بن خلف بن سعيد بن هشام الأنصاري الخزرجي، من أهل غرناطة، يعرف بابن الفرس، ويكنى أبا محمد؛ وُلد بقرناطة سنة أربع وعشرين وخمسائة وقيل غير ذلك.

نشأته:

تربى ابن الفرس رحمه الله في بيت عريق في العلم، ورث العلم من جده عبد الرحيم رحمه الله المتوفى سنة (٥٤٢هـ) فقد كان شيخا محققا في القراءات،

وولي الفتيا والشورى. وأما أبوه محمد بن عبد الرحيم فقد كان عالماً حافلاً، راويه  
مكثراً في الحديث وفقهياً أصولياً<sup>(٤)</sup>.

**قال المراكشي** واصفاً محضنه الأسري العلمي: (كان من بيت علم وجلالة  
مستبحراً في فنون المعارف على تفاريقها، متحققاً بها ناقداً فيها، حافظاً للفقه  
حاضراً الذكر له، متقدماً في علوم اللسان فصيح المنطق، استظهر أوان طلبه  
الكاتبين: المدونة وكتاب سيبويه وغيرهما، وعني به أبوه وجده عناية تامة فأسمعه  
ممن أمكن إسماعه إياه من شيوخ زمانه واستجازا له من لم يأت سماعه منهم،  
وطلب بنفسه فاتسعت بذلك روايته وعظمت درايته، وشارك الجلة من أعلام بقايا  
المائة السادسة كأبي جعفر بن مضا وأبي القاسم بن حبيش والسهيلي، وأبي محمد  
بن عبيد الله في الرواية بالسماع عن طائفة كبيرة من شيوخهم، وانفرد عنهم بكثرة  
المجيزين له وكان آخر تلك الطبقة وخاتمة أكابرها<sup>(٥)</sup>)

وحين بلغ الإمام ابن الفرس أشده في العلم ولي القضاء في جزيرة شفر،  
ثم بمدينة وادي آش، ثم بجيان، ثم بغرناطة؛ حتى عزل عنها، ثم ولي الولاية من  
مضمن ظهيرة بها قول المنصور له: أقول لك ما قال موسى لأخيه هارون: V M  
{ ZY X W } L<sup>(٦)</sup>  
أشهر شيوخه:

تنوعت مشارب الإمام عبد المنعم بن الفرس التي استقى منها العلوم  
المختلفة، فقد أخذ القراءة بحرف نافع عن جده، وعلى أبي بكر الخلوف، وتفقه  
الحديث وأصول الفقه وعلم الكلام عن أبي محمد بن أيوب الشاطبي، وأبي الوليد بن  
بقوة الدباغ، عنه وناوله أبو الحسن بن النعمة تفسيره وأبو عامر بعض مصنفاته.  
وروى قراءة وسماعاً عن أبي بكر بن الحسين بن بشر، وأبي الحسن بن زياد الله،  
وأبي عبد الله بن إبراهيم الجذامي. وأجاز له من الأندلس: ابن برنجال، وابن  
الطاهر المحدث، وأبو بكر بن العربي، وابن أبي ليلى، وابن قندلة، وأبو الحجاج  
القضاعي، وغيرهم. ومن أهل المشرق أبو عبد الله المازري، وأبو علي الحسن بن

عبد الله بن عمر المقرئ، أبو الفضل جعفر بن زيد بن جامع بن الحسن الطائفي... وغيرهم أشهر تلاميذه:

أخذ موروث الإمام عبد المنعم ابن الفرس رحمه الله واستقى من بحر علمه خلق كثير من أشهرهم ابنه أبو يحيى عبد الرحمن بن عبد المنعم، كما حدث عنه ابن القطان، وأبو سليمان التجيبي، وابن عبد الحق التلمساني، وأبو العباس بن الرومية، وإسماعيل بن يحيى العطار، وعبد الغني بن محمد، وأبو الحسين يحيى بن عبد الله الداني الكاتب، والشرف المرسي، سمع منه (الموطأ).<sup>(٧)</sup>  
مكانته العلمية:

إن مكانة الإمام ابن الفرس التعليمية، ونبوغه وتفردته في علوم شتى أكسبه ذكراً في الأوساط العلمية وجعل كلماتهم في حقه تقف شاهداً على رسوخه في العلم؛ (وكان محققاً للعلوم على تفاريعها وأخذ في كل فن منها وتقدم في حفظ الفقه والبصر بالمسائل مع المشاركة في صناعة الحديث والعكوف عليها وتميز في أبناء عصره بالقيام على الرأي والشفوف عليه).<sup>(٨)</sup>

ومن صريح عباراتهم ما قاله الربيع بن سالم يقول: سمعت أبا بكر بن أعبد - وناهيك به من شاهد في هذا الباب - يقول غير مرة: ما أعلم بالأندلس أعلم بمذهب مالك من عبد المنعم بن الفرس بعد أبي عبد الله بن زرقون، وبيته عريق في العلم والنباهة، له ولأبيه وجده رواية ودراية وجلالة، كان كل واحد منهم فقيهاً مشاوراً عالماً متقناً.

مؤلفاته:

خلف الإمام أبي محمد ابن الفرس تراثاً علمياً ضخماً يتمثل في التالي:

١. أحكام القرآن: وهو تفسير فقهي، وهو مقصد هذه الورقات.

٢. أدب القضاء.

٣. كتاب في صناعة الجدل.

٤. مسائل الخلاف في النحو.

٥. وكتاب النسب لأبي عبيد القاسم بن سلام.

٦. اختصر كتاب الأحكام السلطانية للإمام الماوردي<sup>(٩)</sup>.

وفاته:

اضطرب الإمام ابن الفرس قبل موته بقليل، لاختلاف أصابه من علة خدر واستمر به ذلك إلى أن توفي في الرابع من جمادى الآخرة تسع وتسعين وخمسمائة؛ وشهد جنازته خلق لا يحصون عدداً وكسر الناس نعشه وتقاسموه تبركاً به رحمه الله<sup>(١٠)</sup>.

ثناء العلماء عليه:

ذكره أبو عبد الله التجيبي -في مشيخته- وقال: لقيته بمرسية في سنة ست وستين وخمسمائة، وقت رحلتي إلى أبيه ورأيت من حفظه وذكائه وتفننه في العلوم فأعجبت منه وكان يحضر معنا التدريس والإلقاء عند أبيه فإذا تكلم أنصت الحاضرون لجودة ما ينصه ولإتقانه واستيفائه بجميع ما يجب أن يذكر في الوقت<sup>(١١)</sup> وكان شاعراً وأنشدني كثيراً من شعره. قال الحافظ الذهبي: وبرع في الفقه والأصول، وشارك في الفضائل؛ وقال ابن الأبار فيما نقله عنه الذهبي: ألف في أحكام القرآن كتاباً من أحسن ما وضع في ذلك<sup>(١٢)</sup>. وقال أبو الربيع بن سالم: سمعت أبا بكر بن الجد وناهيك به يقول غير مرة: ما أعلم بالاندلس أحفظ لمذهب مالك من عبد المنعم بن الفرس بعد أبي عبد الله بن زرقون<sup>(١٣)</sup>.

## المبحث الثاني

### التعريف بكتابه أحكام القرآن

أولاً: نسبة كتاب أحكام لابن الفرس:

اشتهرت نسبة كتاب أحكام القرآن لابن الفرس رحمه الله فلا يكاد يذكر هذا الإمام إلا ويتبادر إلى الذهن كتابه أحكام القرآن، غير أنني في هذه العجالة أشير إلى بعض ما يؤكد أن هذا الكتاب هو للإمام ابن الفرس الأندلسي بما يلي:

- ١) أنه جاء منسوباً إليه في جميع نسخ الكتاب المطبوعة والمخطوطة.
  - ٢) استفادة ذكره في كتب التراجم فلا يكاد يخلو كتاب ترجم له من ذكره له وكأنه علمٌ عليه؛<sup>(١٤)</sup> قال فيه الحافظ ابن الزبير الغرناطي (ت ٧٠٨هـ): "كتاب الأحكام ألفه وهو ابن خمسة وعشرين عاماً، فاستوفى ووفى".
  - ٣) قال في معجم المؤلفين: (فقيه، أصولي، شاعر، لغوي، نحوي، محدث؛ من آثاره: كتاب في أحكام القرآن، أدب القضاء، ومسائل الخلاف في النحو، قال الآبار القضاعي: ألف في أحكام القرآن كتاباً من أحسن ما وضع في ذلك)<sup>(١٥)</sup>.
  - ٤) نقول العلماء المفسرين والفقهاء الأجلاء لمادته في كتبهم.
- ثانياً: نسخ الكتاب:

طبع الكتاب أول مرة بدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان عام ١٩٨٩م، إلا أنها طبعة غير تامة، وطبعته مؤخراً بتمامه دار ابن حزم ببيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، في ثلاث مجلدات، الجزء الأول: بتحقيق الدكتور طه بن علي بوسريح، من سورة الفاتحة إلى نهاية البقرة، والجزء الثاني: بتحقيق الدكتورة منجية بنت الهادي النفزي السوايحي، من سورة آل عمران إلى سورة المائدة، والجزء الثالث: بتحقيق الدكتور صلاح الدين بو عفيف، من سورة الأنعام إلى نهاية القرآن، وأصل هذا التحقيق للكتاب كان ثلاث رسائل للدكتوراه قدمت لكلية الشريعة وأصول الدين، بجامعة الزيتونة، بتونس.

### المبحث الثالث

#### منهج ابن الفرس في كتابه أحكام القرآن

أولاً: افتتح الإمام ابن الفرس الأندلسي تفسيره بمقدمة ضافية موجزة بليغة - تغني عن الإطناب في بيان منهجه، ذكر فيها بعد الحمد والثناء أهمية الاشتغال بعلوم القرآن وأنها أساس العلوم الشرعية، ثم بيّن ما ينبغي أن يبتدئ به مريد معرفة علوم القرآن، وأنه معين له على استنباط الأحكام بقوله: (... فإنه لما كان كتاب الله تعالى الأصل لكل معلوم، وجب على من اتصف بصفات المجتهدين، وأراد تعرّف أفعال

المكلفين، أن يبدأ أولاً فيعرف الناسخ والمنسوخ منه من المحكم، فإذا عرف ذلك، أخذ في استنباط الأحكام منه...).

ثانياً: بين سبب اختلاف العلماء في بعض المسائل بقوله: (...وكثيراً ما يوجد من الأدلة والاحتمالات ما يكون أقوى عند قوم، وأضعف عند آخرين وبحسب ذلك يقع اختلاف العلماء في المسألة الواحدة).

ثالثاً: أورد سبب تأليفه للكتاب بقوله: (وإني لما تشوفت في عنفوان الطلب، ومبدأ التعلم إلى معرفة الأحكام الشرعية، تاقت النفس إلى هذه الطريقة، فنظرت في كتب أحكام القرآن المؤلفة في ذلك، فلم أجد فيها ما يشفي نهمة متعطش، ولا يثر عين طالب، لأنني وجدتها قليلاً ما نبه فيها على مأخذ حكم من ألفاظ الكتاب إلا في اليسير النزر).

رابعاً: أشار إلى الدراسات السابقة وجهود العلماء في جمع أحكام القرآن وأنها لا تفي بالغاية المنشودة بقوله: (أجل من اشتغل بذلك أبو الحسن كياه رحمه الله، فإنه سلك في ذلك الغرض المراد، لكنه ألم به إمام الطير بحسو الثماد).

خامساً: أورد رحمه الله الهدف من أليفه للكتاب (... ولما رأيت الأمر كذلك عنيت بالبحث عن ذلك، وطلب المسائل التي تستند إلى شيء من أدلة الكتاب العزيز، فاجتمع من ذلك كثير؛ فرأيت أن أجمعها في كتاب ليسهل على الطالب معرفتها، واقتصرت منها على ما هو أظهر تعلقاً، وأبين استنباطاً، ليكون مسباراً لغيرها ودليلاً على مأخذ سواها).

سادساً: ذكر في مقدمته أنه استعرض في كتابه مسائل الخلاف بقوله: (وما عرض من اختلاف لأهل العلم في شيء من ذلك ذكرته ليعرف الناظر في كتابي ما اتفق عليه من الأحكام وما اختلف فيه).

سابعاً: ذكر فوائد معرفة الخلاف بقوله: (والفائدة العظمى في معرفته -الخلاف- أن يعرف الإنسان منها أدلة الشرع واحتمالاته، فإن أهل العلم ما اختلفوا في شيء إلا عن أدلة تعارضت، واحتمالات تخالفت، فقوي عند أحدهم دليل واحتمال لم يقو

عند الآخر) ثم مثل لذلك بمواقف الأئمة الفقهاء كمالك والشافعي وأبو حنيفة رحمهم الله بقوله: (ولهذا كان الشافعي يقول بالقولين في السؤال عن مسألة واحدة في حال واحدة، ومالك وإن كان لم يقل مثل هذا فكثيراً ما يقول قولاً في مسألة ثم يقول قولاً آخر في المسألة بعينها، وكذلك أبو حنيفة وغيره.)

ثامناً: ختم مقدمته بطلب إعداره ممن لم يجد في الكتاب بغيته أو وجده مخالفاً لمقصده بقوله: - (... وإن قصرت في شيء مما اعتمدت عليه فبحسب بعد هذا المأخذ الذي لم أسبق إليه، وإن وقفت بي همتي دون مطلبي، فمبلغ نفس عذره مثل منجح. والله الموفق) (١٦).

وبعد هذا الإيجاز البليغ القوي الفريد لمنهجه أفصل منهجه بقولي:

أولاً: رتب الكتاب على ترتيب السور في القرآن الكريم مبتدئاً بسورة الفاتحة ثم البقرة ثم آل عمران... وهكذا إلى سورة الناس.

ثانياً: من منهجه أنه بعد ذكره اسم السورة يذكر ما يتعلّق بها من علوم كالمكي والمدني، وما ورد في تسميتها، وسبب نزولها وما فيها من ناسخ ومنسوخ قال سورة الفرقان هل هي مكية أم مدنية، قيل مكية وهو قول الجمهور، وقيل مدنية وفيها آيات مكية قوله: M ! " # \$ % & ' ( ) \* + , - . / 0 1 2 3 4 5 6 7 8 9 : ; < = > ? @ [ \ ] ^ \_ ` { | } ~ ¡ ¢ £ ¤ ¥ ¦ § ¨ © ª « ¬ ® ¯ ° ± ² ³ ´ µ ¶ · ¸ ¹ º » ¼ ½ ¾ ¿

وهو قول الضحاك (١٧)، وهو قول الضحاك (١٨)

ثالثاً: ومن منهجه الترجيح بين الأقوال سواء تفسيرية أو فقهية، ويسلك في عرضها -المسألة- مسلك الرد، بأن يبدأ بالقول المختار دون أن يشعر القارئ بخلاف في المسألة، ثم يعطف عليه بالقول المخالف ويصرّح بالترجيح، أو يكتفي بذكره ممرضاً؛ أو يبدأ بالقول المردود، ويحاور قائله ومن خلال المحاوره يظهر القول الراجح عنده.

مثال ذلك: قال رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى: M - . / 0 1 2 3

4 L (١٩): قال اختلف في هذه الآية فقال يزيد بن القعقاع وابن عباس y: هي

الزكاة؛ وقال ابن مسعود t: هي النفقة؛ وهذا هو الصحيح. (٢٠)... وقول من قال: إن هذه الآية وكل آية تضمنت النفقة في القرآن منسوخة بالزكاة غير صحيح، لأن ذلك ليس بنسخ وإنما هو تخصيص.

رابعاً: ومن منهجه الاستدراك على كبار الأئمة، قال عند تفسيره لقوله تعالى: < M

O NM LK J I H G F EDC B A @ ? > =  
dcba ` \_ ^ ] \ [ Z X WV U T SR Q P  
vwuts rqp onmlk j i h g fe  
~ } | { z y x

ءَامِنُوا قَالُوا ءَامِنًا وَإِذَا حَلُّوا ۖ مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْرَءُونَ ﴿١٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَتِ بِخَيْرِئِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿٢١﴾ قال بعض المفسرين لهذه الآية: عدم الأمر بقتلهم يدل على جواز استتابة الزنديق، لأن الله تعالى لم يأمر بقتلهم؛ وإليه ذهب الشافعي أصحاب الرأي والطبري وأبو حنيفة في أحد قوليه؛ -قال- وهذا استلال ضعيف لأن الآية لا تدل عليه بلفظ ولا بمفهوم لفظ وغاية ما فيها عدم الأمر، وعدم الأمر ليس بحكم يقتضي حكماً. (٢٢)

خامساً: من منهجه أنه يضعف أحياناً القول مع بيان وجه ضعفه؛ كما قال عند تفسيره لقوله تعالى: M: q p M: ut sr q p M: zy xw v ut sr q p M: } | { ~ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ ﴿٢٣﴾، قال بعض الناس نسخها قوله تعالى: M: إِلَّا الَّذِينَ ﴿٢٤﴾ وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿٢٤﴾؛ وهذا فاسد لأنه وعيد، ولا نسخ في الوعيد. لأنه خاص متصل بعام فهو بيان ولا نسخ.

سادساً: من منهجه أنه يستتبط ما في الآية من أحكام:

قال عند تفسيره لقوله تعالى: M: Z M: [ \ ] ^ L (٢٥) هذه الآية تضمنت خمسة أحكام الأول: الوفاء بالعقود؛ الثاني: أحلت لكم؛ الثالث: إلا ما يتلى عليكم؛ الرابع: غير محلي الصيد وأنتم حرّم؛ والخامس: ما دلت عليه الآية من إباحة الصيد للحلال، وهذا من أعظم الفصاحة. (٢٦)

وَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: M | } ~ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ  
عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ ۖ  
يَدُلُّ عَلَى الْقَوْلِ بِسَدِّ الذَّرَائِعِ (٢٨)،

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى الْآيَةَ: M وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً  
وَأَقِيمُوا ۖ ۞ ۞ (٢٩)، فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسَاجِدِ أَفْضَلُ إِلَّا  
لِعُذْرٍ. (٣٠)، قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى الْآيَةَ: قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ  
لِقَوْلِهِ تَعَالَى الْآيَةَ: M وَأَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا ۖ ۞ ۞ (٣١)، فِيهِ  
دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسَاجِدِ أَفْضَلُ إِلَّا لِعُذْرٍ. (٣٢)،

وَقَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ: M فَأَتَقُوا النَّارَ الَّتِي وَفُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ:  
دَلِيلٌ خِطَابٌ هَذِهِ الْآيَةُ أَنَّ الْعِصَاةَ لَمْ تَعُدَّ لَهُمُ النَّارَ، لَكِنَّهُ دَلِيلٌ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ. (٣٣)

وَقَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: M o n m l k j i h g  
L w v u t s r q p (٣٤) قَالَ: يَسْتَدِلُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي الْمَنْعِ مِنَ الْإِسْتِعَانَةِ  
بِالْمُشْرِكِينَ فِي الْحَرْبِ، وَفِي مَعُونَةِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ؛ وَيُمْكِنُ أَنْ يَسْتَدِلُّ بِهِ فِي  
مَنْعِ اسْتِعْمَالِ الْكُفَّارِ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ أَنْ يَكُونُوا كِتَابًا أَوْ قِسَامًا أَوْ نَحْوِ  
ذَلِكَ؛ وَيَسْتَدِلُّ بِهَا أَيْضًا عَلَى النَّهْيِ عَنِ مَجَالَسَةِ الظُّلْمَةِ وَمُؤَانَسَتِهِمْ وَالْإِنْصَاتِ  
إِلَيْهِمْ (٣٥)

سَابِعًا: مِنْ مَنَهْجِهِ الْجَمْعُ بَيْنَ الْأَقْوَالِ الْمُتَعَارِضَةِ قَالَ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى:

z y x w v u t s r q p o n m  
{ كُلُّوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ۗ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ  
السُّرْفَةَ } (٣٦)، قَالَ: وَالْقَوْلُ بِالنَّسْخِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ضَعِيفٌ لِأَنَّهَا آيَةُ الزَّكَاةِ قَدْ  
يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا فَلَا تَعَارُضَ، وَإِذَا أُمْكِنَ ذَلِكَ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى النَّسْخِ. (٣٧)

ثَامِنًا: مِنْ مَنَهْجِهِ الرِّبْطُ بَيْنَ مَوَادِّ الْكِتَابِ:

قال عند تفسيره لقوله تعالى: M 4 5 6 7 8 : ; < = ? @  
LA (٣٨)، قال قد تقدم الكلام على هذه الآية في سورة البقرة فلا معنى في

إعادتها<sup>(٣٩)</sup>.

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M + , - / . 1 O 432

L5<sup>(٤٠)</sup> انظر الكلام على مثل هذا في سورة النحل.<sup>(٤١)</sup>

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M e f g h i j k l m o

L{ z y x w v u t s r q p<sup>(٤٢)</sup>: قد تقدم الكلام على ذلك في

سورة هود.<sup>(٤٣)</sup>

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M = > ? @ LA - قال - المحل:

مكة؛ وقيل الحرم، وانظر الكلام على ذلك في قوله تعالى: M وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ

أُخْصِرْتُمْ ۖ أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ۚ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفَدْيَةٌ مِنْ

صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ مَنِ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعًا إِذَا

رَجَعْتُمْ إِلَىٰ بِلَادِكُمْ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْهَدْيِ ۚ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَدِيدٌ ۚ L. <sup>(٤٤)</sup>

تاسعاً: من منهجه: أنه يذكر الحديث دون رده لمصدره أو بيان درجته؛ قال عند

تفسيره لقوله تعالى: M وَقَالَ ۖ يَرْبِّ إِنِّي قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا<sup>(٤٥)</sup> أن يكون من

الهجور مبعداً مقصياً؛ وقد روي عن النبي ٣ ما يعضده، قال: (من علق مصحفاً ولم

يتعاهده جاء يوم القيامة متعلقاً به يقول: هذا اتخذني مهجوراً، اقض يا رب بيني

وبينه)<sup>(٤٦)</sup>

عاشراً: من منهجه الرد على أهل البدع، قال عند تفسيره لقوله تعالى: M فَإِذَا فُرِغَتْ

L قال: قرأ الإمامية فانصب؛ ومعناه: إذا فرغت من أمر النبوة فانصب خليفة؛

وهذا ضعيف وغير ثابت<sup>(٤٧)</sup>.

وبعد فإن أحكام القرآن لابن الفرس موسوعة فقهية أصولية لا يستغني عنها

باحث أو فقيه مالكي، خاصة وقد جمع فيه متفرقات العلوم بعبارة موجزة قوية.

## المبحث الرابع

### ماهية مصادر التفسير

مصادر التفسير: هي المراجع الأولية التي يرجع إليها المفسر عند تفسيره

لكتاب الله، وهذه المصادر هي: القرآن الكريم، والسنة المطهرة، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين وتابعيهم، واللغة، والرأي والاجتهاد؛ وقد اصطلح شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) على تسميتها بـ (طرق التفسير)، وذكر منها أربعة، هي: القرآن الكريم، والسنة المطهرة، وأقوال الصحابة، وأقوال التابعين في التفسير، وأشار إلى مرويات بني إسرائيل، وإلى اللغة، وهي المنهج الذي سار عليه غالب من كتب التفسير، سواء نصّ على اعتماده أم لم ينصّ.<sup>(٤٨)</sup>

وجعلها بدر الدين الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) مأخذ التفسير، وذكر أمهاتها، وهي أربع: النقل عن رسول الله ٣، ثم الأخذ بقول الصحابة، ثم الأخذ بمطلق اللغة، ثم التفسير بالمقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قوة الشرع.<sup>(٤٩)</sup> وسيكون الحديث عن هذه المصادر متتابعاً من كتاب أحكام القرآن لابن الفرس، مع ضرب أمثلة لكل طريق بما يفي بالغرض إن شاء الله تعالى.

**التفسير في اللغة:** تدور مادّة «فَسَّرَ» في لغة العرب على معنى البيان والكشف والوضوح (٥٠)،

**التفسير اصطلاحاً:** للعلماء في تعريف التفسير تعبيرات كثيرة منها:

عرّفه أبو حيان (ت: ٧٤٥)، فقال: «التفسير: علمٌ يُبحثُ فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تُحملُ عليها حال التركيب، وتتمت ذلك» (٥١)

وعرّفه الزركشي (ت: ٧٩٤) في موضعين من كتابه البرهان في علوم القرآن، فقال في الموضع الأول: «علمٌ يُعرفُ به فهمُ كتاب الله المنزّل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه» (٥٢). وعرّفه في الموضع الثاني فقال: «هو علمُ نزول الآية وسورتها وأفاصيلها والإشارات النازلة فيها، ثم ترتيب مكّيها ومدنيّها، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصّها وعامّها، ومطلقها ومقيدّها، ومجملها ومفسرّها»

وكلها تعاريف متقاربة في لفظها، ولعل أجمعها وأمنعها وأوفقها للمعنى

اللغوي.

تعريف ابن جزيّ (ت: ٧٤١) حيث عرفه قوله: « معنى التفسير: شرح القرآن، وبيان معناه، والإفصاح بما يقتضيه بنصّه أو إشارته أو فجواه. »<sup>(٥٣)</sup>.

## الفصل الثاني

### مصادره التفسيرية

#### المبحث الأول: تفسير القرآن بالقرآن

يعتبر القرآن أول مصدر لبيان تفسيره؛ لأن المتكلم به هو أولى من يوضح مراده بكلامه؛ فإذا تبين مراده به منه، فإنه لا يُعدل عنه إلى غيره. ولذا عدّه بعض العلماء أول طريق من طرق تفسير القرآن. قال شيخ الإسلام: (إن أصح الطرق في ذلك - طرق التفسير - أن يُفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد يُفسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر.<sup>(٥٤)</sup>)

وقد تنوع بيان القرآن للقرآن، فمنه ما يكون بسياق الآية نفسه، ومنه ما يكون مجمل في موضع تفسيره في موضع آخر، ومنه ما يكون على سبيل تخصيص العموم... وغيره

ومن أمثله: التفسير بالسياق: قال الإمام ابن الفرس رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى: M @ A B C D E F G H I J K L  
LN<sup>(٥٥)</sup> قال: DM F E LG يؤكد أن الذي عُرض على الملائكة الأشخاص؛ لقوله: M LI<sup>(٥٦)</sup>

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M p q r s t u v w x y  
{ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ }<sup>(٥٧)</sup> هذه الآية مقدمة في التلاوة مؤخرة في المعنى، من الآية التي بعدها وهي قوله: NM O P Q R T S U V W X  
LX<sup>(٥٨)</sup> مؤخرة في التلاوة ومقدمة في المعنى على الآية التي قبلها؛ وإنما يُقدّر هذا لأن البقرة أمر بذبحها بسبب القتل وقع أولاً، ثم الأمر بذبح البقرة بعد ذلك.<sup>(٥٩)</sup>  
وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمَ © اللَّهُ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ. عِنْدَ

رَبِّهِ ۗ ﴿٦٠﴾ قال: الحرمان المقصودة هنا هي الأفعال المشار إليها في الآية قبل: M | } ~ وَلَيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلَيَطَّوَفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ۗ ﴿٦١﴾

المجمل والمبين وبين القرآن بالقرآن إما أن يكون متصلاً -في السياق نفسه- أو يكون منفصلاً؛ ومن أمثلته: قول الإمام ابن الفرس رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى: RQ IO NML KJ IHG FEDCM : قال- (٦٢) Lb a ` \_ ^ ] \ [ Z X WV UT S يدل على أن للمسلمين إخراجهم منها إذا دخلوها ولولا ذلك ما كانوا خائفين بدخولها، ويدل على أيضاً قوله تعالى: q p o n m l k j i M : (٦٣) { y x w v u t s r وعمارتها تكون بينانها وإصلاحها أو حضورها ولزومها. (٦٤)

ومن تفسير القرآن بالقرآن تقييد المطلق مثاله: قوله رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى: M الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ﴿٦٥﴾ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً ﴿٦٦﴾ وَأَتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ۗ ﴿٦٧﴾ قال هذه الآية فسرت المجمل من قوله تعالى: GF EDCB M : (٦٥) L قال (٦٦) LI H

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M : z y x w { } ~ لَأَنْفُسِكُمْ ۗ ﴿٦٧﴾ قال: روي أنه لما نزلت: M : 9 8 7 6 5 4 : < = > ؟ (٦٨) شق ذلك على الناس حتى نزلت: ما استطعتم؛ هذه الآية مبينة لذلك (٦٩).

بجمع الآيات ذات الموضوع الواحد: قال عند تفسيره لقوله تعالى: S M : (٧٠) LX M ut قوله M | وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٧١﴾ إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴿٧٢﴾ وكذلك قوله : M : يَا أُولِي الْأَلْبَابِ إِنِحْسَانًا ۗ ﴿٧٣﴾ وقوله : M : z y x w { } ~

قَوْلًا كَرِيمًا ٧٣، يدل على عتق الأبوين لأنه ليس من الإحسان إليهما رقهما. ٧٤  
 وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M ؟ @ ٧٥ قال: يؤخذ منه أن  
 تعجيل الطاعات أفضل من تأخيرها؛ ومثل هذه الآية قوله U : M " # %  
 & ' ( ) \* + L ٧٦ وقوله U : M في الْخَيْرَاتِ  
 وَأَوْلِيَاكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ٧٧

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M 5 6 7 8 9 < ;  
 = > ٧٨ قال: وأما وقوع الرؤية فأهل السنة متفقون على أنه تعالى يُرى  
 في الآخرة ومستندهم إلى ذلك الإجماع من الأوليين من ابتهالهم إلى الله | في طلب  
 النظر إلى وجهه الكريم، وإلى الكتاب العزيز ٧٩؛ وأقوى ما يدل عليه قول سيدنا  
 موسى U : M وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي ٨٠ © إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِنِّي وَلَكِنْ نُنظِّرُ إِلَى  
 آجَلٍ ٨١ μ ¶ رَبُّنِي فَلَمَّا أَجَلَ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا ٨٢ L (٨٠). (٨١)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M " # % & ' ( ) \*  
 ; : 9 8 7 6 5 4 3 2 1 0 / . - , +  
 [ Z Y X M 8 7 قال وفي سورة الحشر: ٨٢) LC B A @ ? > <  
 n m l k j i h g f e d c b a ` \_ ^ ] \  
 ~ أَلِعَابٍ L ثم قال بعد ذلك:  
 فتضمنت هذه الآية حكم أموال الكفار المأخوذة منهم إلا أنه تعالى ذكرها في سورة  
 الأنفال باسم الغنيمة وذكرها في سورة الحشر باسم الفيء ٨٣، وهي قد تؤخذ منهم  
 بقتال وقد تؤخذ بغير قتال، وكلا الاسمين يجوز أن يطلق في الاستعمال على كل  
 واحد من الوجهين. ٨٤)

تفسير العموم والخصوص: أمثلة: قال الإمام ابن الفرس رحمه الله عند  
 تفسيره لقوله تعالى: قال الإمام ابن الفرس رحمه الله عند تفسيره لقوله تعالى: M  
 ¶ نِعْمَىٰ آلَيْهِ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ٨٥) في هذه الآية دليل على أن  
 العموم قد يرد والمراد به الخصوص لقوله تعالى: وإني فضلتكم على العالمين

لقوله | لأمة محمد ﷺ: M / 0 1 2 3 4 5 6 7  
 8 9 L: (٨٦) ولذلك قال المفسرون: M وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ L (٨٧) عالمي زمانهم. (٨٨)

### النوع الثاني: من تفسير القرآن بالسنة:

السنة شارحة للقرآن وموضحة له، كما قال | M: 5 6 7 8 9  
 : < = > L (٨٩) وقال | M: وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا  
 فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ L (٩٠)، وقد قال النبي ﷺ: (ألا إني أتيت الكتاب ومثله  
 معه) وهو لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، ومن هنا كان بيانه ﷺ  
 للقرآن أعظم وبان وأقوى حجة إذ هو المبلغ عن رب العزة وهو أوعى وأدعى  
 للبيان وأولى بالإتباع؛ وإلى مثل هذا المعنى يشير الإمام ابن جرير الطبري رحمه  
 الله في مقدمة تفسيره بقوله: (فقد تبين ببيان الله جلّ ذكره، أنّ مما أنزل الله من  
 القرآن على نبيه ﷺ، ما لا يُوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول ﷺ، وذلك تأويل  
 جميع ما فيه من وجوه أمره - واجبه ونذبه وإرشاده -، وصنوف نهيه، ووظائف  
 حقوقه وحدوده، ومبالغ فرائضه، ومقادير اللزوم بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك  
 من أحكام آية، التي لم يُدرك علمها إلا ببيان رسول الله ﷺ لأُمَّته، وهذا وجّه لا  
 يجوز لأحد القول فيه، إلا ببيان رسول الله ﷺ تأويله بنصّ منه عليه، أو بدلالة قد  
 نصّبها، دالّة أُمَّته على تأويله. (٩١)؛ وبيان السنة للقرآن الكريم يتنوع، وله طرق  
 منها (٩٢):

- (١) أن يُفسر النبي ﷺ القرآن بالقرآن.
- (٢) أن ينص على تفسير آية أو لفظة.
- (٣) أن يُشكل على الصحابة فهم آية فيبينها لهم.
- (٤) أن يرد من كلامه ما يصلح أن تفسر به الآية؛ مع أن الآية لم يرد لها ذكر في حديثه ﷺ.

(٥) أو أن يسأل النبي ﷺ أصحابه عن الآية ثم يفسرها لهم.

(٦) أن يفصل الخلاف الواقع بين الصحابة في معنى آية (٩٣).



أربعين يوماً ثم يكون نطف، ثم يكون علقة أربعين يوماً، ثم يكون مضغة أربعين ثم يبعث الله ملكاً فيقول اكتب عمله ورزقه وأجله واكتب شقيماً أم سعيداً).<sup>(١٠٤)</sup>

وعند تفسيره لقوله ا: M: o m l k j i h g f e

L{ z y x w v u t s r q p <sup>(١٠٥)</sup> قال: وهذه الآية كقوله ٣:

(من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه).<sup>(١٠٦)</sup>

وعند تفسيره لقوله ا: M: وَلَا ٩ ٨ ٧ ٦ ٥ ٤ ٣ ٢ ١ ٠ دُونِهِ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ

وَهُمْ يَمْلِكُونَ <sup>(١٠٧)</sup> قال: فيه دليل على أن من شرط الشهادات في الحقوق وغيرها أن يكون الشاهد عالماً بها؛ ونحوه ما روي عن النبي ٣: (إذا رأيت مثل الشمس فاشهد وإلا فدع).<sup>(١٠٨)</sup>

### المبحث الثالث

#### تفسير القرآن بأقوال الصحابة

للصحابة y منزلة عظيمة في الإسلام لا تخفى على مسلم إذ منهم من شرف بكتاية الوحي، وهم الذين صحبوا رسول الله ٣ وهذه منزلة كبرى، جعلت أقوالهم حجة لا يجوز العدول عنها، M: أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَفْتَدَهُ <sup>(١٠٩)</sup>، وقد ذكر العلماء أسباباً للرجوع إلى تفسيرهم منها:

١. أنهم شهدوا التنزيل وعرفوا أحواله.
٢. أنهم أهل اللسان الذي نزل به القرآن الكريم.
٣. أنهم عرفوا أحوال من نزل فيهم القرآن من العرب واليهود.
٤. سلامة مقصدهم.
٥. حسن فهمهم.<sup>(١١٠)</sup>

وعناية الصحابة y بالقرآن الكريم خير دليل على رسوخهم فيه ومعرفتهم له، إذ لم يكن الواحد منهم يتجاوز العشر الآيات من القرآن العظيم حتى يتعلم ما فيها من العلم؛ قال أنس t: (كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جلّ في أعيننا؛

وأقام ابن عمر على حفظ البقرة عدة سنسن قيل ثمان وقيل غير ذلك. (١١١)

قال الإمام ابن الفرّس رحمه الله عند تفسيره لقوله ا: M - L / (١١٢)

قال: اختلف في هذه الآية فقال يزيد بن القعقاع (ت: ١٢٧هـ) (١١٣) وابن عباس (ت:

٦٨هـ) y: هي الزكاة؛ وقال ابن مسعود t (ت: ٣٢هـ): هي النفقة. (١١٤)

وعند تفسيره لقوله ا: M وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِرِينَ

وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ L (١١٥) قال: قال ابن عباس t (ت: ٦٨هـ) M وَالْمُكَافِرِينَ L: المصلون (١١٦)

وعند تفسيره لقوله ا: M وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ ۖ أَن تَوَجَّهْ لِقَوْمِكَمَا بَصَّرَ بِيُونَا وَأَجْعَلُوا

بِيوتَكُمْ قِيْلَةً وَأَقِيمُوا L (١١٧) قوله ا: M وَأَجْعَلُوا بِيوتَكُمْ قِيْلَةً L قال ابن

عباس t: كانوا خائفين من الظهور فأمروا أن يجعلوا بيوتهم قبلة فيصلوا في بيوتهم.

وعند تفسيره لقوله ا: M + , - / 0 1 2 3 4

5 6 7 8 9 > = < ; @ BA C D L (١١٨) - قال-

قال ابن مسعود t: الإلحاد في هذه الآية الشرك. (١١٩)

وعند تفسيره لقوله ا: M ^ \_ ` a b c d e f g

قال رحمه الله: M ، من الشهادة، فالمراد الشهادة بالزور، وهو قول علي بن أبي طالب (ت: ٤٠هـ) t وغيره. (١٢٠)

وعند تفسيره لقوله ا: M \ ] ^ \_ ` a b c d e f g (١٢١) قال رحمه الله: قال

أنس بن مالك t (ت: ٩٢هـ): المراد ذلك أنهم كانوا يتنفلون بين المغرب والعشاء. (١٢٢)

وعند تفسيره لقوله ا: M ^ \_ ` a b c d e f g (١٢٣) قال رحمه

الله: قال أبو الدرداء (ت: ٣٢هـ): إنا لننبش في وجوه أقوام وأن قلوبنا لتقلبهم. (١٢٤)

وعند تفسيره لقوله ا: M EDM I H G F J K L M N O

Q P S T U V W X Y Z [ ^ \_ ` a b c d e f g

Lz y xwut r q p onml k j i h (١٢٥)، قال عبد الله ابن عمر t (ت: ٧٤هـ): أحب موت إليّ بعد القتل في سبيل الله أن أموت وأنا أضرب في الأرض أبتغي من فضل الله. (١٢٦)

#### المبحث الرابع

#### تفسير القرآن بأقوال التابعين (١٢٧).

لم يكن التابعين بحاجة كبرى إلى تفسير القرآن الكريم، فقد تلقوه عن أظهر أهل الأرض وأجلهم صحابة رسول الله r و y، وهم أهل اللسان وخير القرون، إضافة إلى سلامة مقصد التابعين من معرفة معنى الآية إذا ما قورن بمن بعدهم وسمو غايتهم من تعلمه؛ وتتنوع مصادر التابعين لتفسير القرآن الكريم فالتابعي إما يكون مصدره لبيان المعنى آية أخرى، أو سنة بلغته عن النبي r، أو ما تلقاه عن الصحابة أو ما أخذه عن تابعي آخر معاصر له، وأحياناً يفسر التابعي الآية وفق فهمه هو من لغة العرب.

وقد أصل العلماء رحمهم الله قاعد لتفسير السلف-الصحابة والتابعين- يضيق المقام عن ذكرها هنا. (١٢٨)

قال الإمام ابن الفرس رحمه الله عند تفسيره لقوله | : M ! " # \$ % & ' ( ) \* + , - . / 0 1 2 3 4 5 6 7 8 L (١٢٩)، قال السدي (ت: ١٢٨هـ) (١٣٠): هم أهل الحنيفة ممن لم يلحق بمحمد r كزيد بن عمرو بن نفيل، وقس بن ساعدة، وورقة بن نوفل إلا من كفر بعبسى U. (١٣١)

وعند تفسيره لقوله | : M وَعَهْدًا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهْرًا بَيْتًا لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِرِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ L (١٣٢) قال: وقوله U: M لِطَّائِفِينَ L قال عطاء (ت: ١٢٤هـ) (١٣٣): الطائفون أهل الطواف؛ وقال ابن جبير (ت: ٩٥هـ) (١٣٤): هم الغرباء الطائفون على مكة؛ M وَالْمُكَافِرِينَ L أهل البلد المقيمون، وقال عطاء المجاورون بمكة. (١٣٥)

وعند تفسيره لقوله | : M \ ] ^ \_ ` a b c d e f

ل v u t s i q p o n m l k j i g (١٣٦) قال: **قال مسروق (ت):**

(١٣٧) (١٣٨). من اضطر إلى الميتة ولم يأكلها، فمات دخل النار.

**وعند تفسيره لقوله ا:** م لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ آلِهِمْ  
ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَخَفُوا مِنْهُمْ تَقَةً وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (١٣٩) قال  
رحمه الله: وذهب قتادة (ت): (ت: ١٢٧هـ) (١٤٠) إلى أن معنى قوله U: M إِلَّا أَنْ  
تَخَفُوا مِنْهُمْ تَقَةً ل من جهة صلة الرحم أي، ملامة، فالآية عنده مبيحة للإحسان إلى  
القرابة من الكفار (١٤١).

**وعند تفسيره لقوله ا:** M إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَأَيَّمَنْهُمْ تَمَنَّا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ  
لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْيَوْمِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٤٢) قال  
رحمه الله U: قوله U: M إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بَعْدَ اللَّهِ ل قال سعيد بن المسيب (ت):  
٩٤هـ) (١٤٣): اليمين الفاجرة من الكبائر وتلا هذه الآية.

**وعند تفسيره لقوله ا:** M ! " # \$ % & ' ( ) \* + , (١٤٤)  
قال رحمه الله: M & ' ( ) \* + , قال الضحاك (ت: ١٠٥هـ) (١٤٥) والسدي: أن يتجر  
فيه؛ وقال ابن زيد (ت): يأكل منه إن افتقر، ولا يأكل إن استغنى. (١٤٦)

**وعند تفسيره لقوله ا:** L K J I H G F E M (١٤٧) قال:  
المراد بها خذ العفو من أخلاق الناس ليس المراد بها المال؛ وهو قول عبد الله (ت):  
٧٣ (١٤٨) وعروة (ت: ٩٤هـ) (١٤٩) ابني الزبير. (١٥٠)

**قال رحمه الله عند تفسيره لقوله ا:** K J I H G F E D M  
L L (١٥١)، قال بعضهم حفيظ لما استودعت عليهم بما وليت، وهو قول عبد  
الرحمن بن زيد (ت: ١٠٨هـ). (١٥٢)

**قال رحمه الله عند تفسيره لقوله ا:** M \ ] ^ \_ ` a b c  
y x w u t s r q p o n m l k j i h g f e  
z { | } ~ ثَمَّ تَحَرَّجَكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لَتَبَلَّغُوا أَشْدَّكُمْ ل (١٥٣)، قال الشعبي (ت): (١٥٤):  
النفطة والعلقة والمضغة إذا بلغت في الخلق الرابع كانت مخلقة، وإذا نزلها الرحم

قبل ذلك كانت غير مخلقة. (١٥٥)

وعند تفسيره لقوله | M: ا ^ \_ ~ ` b a c d e f L (١٥٦)

قال رحمه الله: الزور كل باطل، فأعظمه الشرك وبه فسر الضحاك وابن زيد؛ ومنه الغناء وبه فسر مجاهد (١٥٧)؛ ومنه الكذب وبه فسر ابن جريج (ت): (١٥٨).

وعند تفسيره لقوله | M: ا | ~ } رِبَا لِرَبْوَاتٍ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِيءُ عِنْدَ اللَّهِ ل

(١٥٩) قال رحمه الله: قال السدي: نزلت هذه الآية في ربا ثقيف لأنهم كانوا يعملون بالربا وتعمله فيهم قريش. (١٦٠)

وعند تفسيره لقوله | M: ا | ~ } مِثْلَهَا فَمَنْ عَفَا وَأَمْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ © لَا

يُجِبُّ الظَّالِمِينَ ل (١٦١) قال رحمه الله عند تفسيره قال الحسن ابن أبي الحسن (ت): (١١٠هـ): مالم يكن حدا أو عوراء جدا. (١٦٢)

## الفصل الثالث

### المصادر الأخرى

#### المبحث الأول: مصادره من كتب التفسير

من أميز المصادر لأبي محمد عبد المنعم ابن الفرس تفسير شيخه عبد الحق ابن عطية (ت: ٥٤٢هـ) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز وقد كثرت نقولات ابن الفرس رحمه الله عنه قال عند تفسيره لقوله تعالى: | M هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ل (١٦٣) - قال - هذا قول من يقول: إن الأشياء قبل ورود النهي على الإباحة (١٦٤)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: | M وَإِذْ أَخَذْنَا © بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ

وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَذِي ١٢ ٩ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا

الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ ل (١٦٥) - قال - وقال أبو محمد بن عطية: هذا على أن هذه الأمة خوطبت بهذا اللفظ في صدر الإسلام، وأما الخبر عن بني إسرائيل وما أمروا به فلا نسخ فيه. (١٦٦)

كتاب جامع البيان في تفسير آيات القرآن لإمام المفسرين محمد بن جرير

الطبري(ت: ٣١٠هـ) وقد نقل عنه في مواضع يصعب حصرها واستدرك ونبه.  
قال عند تفسيره لقوله تعالى: M 1 2 3 4 5 6 7 8 9 ; < @ ? L B A (١٦٧) قال الطبري: ليس أحدٌ من خلق الله إلا وبينه وبين  
الله معانٍ يجب أن تكون أحسن مما هي. (١٦٨)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M ) \* + L (١٦٩) قال الطبري:  
المطهرون الملائكة والأنبياء ومن لا ذنب له. (١٧٠)

التفسير الكبير للفخر الرازي(ت: ٦٠٤هـ) مفاتيح الغيب قال عند تفسيره  
لقوله تعالى M ٩ ﴿ حَجَّ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ ﴾ L (١٧١) قال وذكر الرازي أنه لما لم يقيد  
بالرشد في موضع وقيد في موضع وجب استعمالهما والجمع بينهما. (١٧٢)

غريب القرآن ابن قتيبة الدينوري(١٠٧هـ) قال عند تفسيره لقوله تعالى:  
M @ A B C L (١٧٣) قال: علمه أسماء ما خلق في الأرض. (١٧٤)

مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى(٢٠٩هـ) قال عند تفسيره لقوله  
تعالى: M t u v w x L (١٧٥) قال: إن هذه الآية منسوخة بالقتال، لأن كل  
آية فيها ترك القتال فهي مكية منسوخة. (١٧٦)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: قال عند تفسيره لقوله تعالى: M أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي  
كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿ لَا يَفْعَلُونَ ﴾ L (١٧٧) عن أبي عبيدة أنهم يقولون ما لا  
يفعلون، أي يكذبون. (١٧٨)

أقوال ابن سلام(٢٠٠هـ) قال عند تفسيره لقوله تعالى: M L M N  
O P Q R S T U V W X Y Z [ ] ^ L (١٧٩): هذه  
الآية في مشركي العرب. (١٨٠)

معاني القرآن وإعرابه للزجاج(٣١١هـ) قال عند تفسيره لقوله تعالى:  
M ﴿ قُرَى الْقُرَى فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ L (١٨١) -قال- محمل هذه الآية عند  
الأكثر على ظاهر اللفظ وقال الزجاج: يجوز أن يكون فاستمعوا وأنصتوا بمعنى  
اعملوا بما فيه ولا تجاوزوه-قال- والأظهر حمل اللفظ على حقيقته. (١٨٢)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى:  $l k j i h g f e d M$ :  $Ln m$  (١٨٣) رجح الزجاج القول بأنهم جوزوا بإخفاء فدل ذلك على أن العمل إخفاق أيضاً وهو قيام الليل (١٨٤)

**معاني القرآن النحاس (٣٣٨هـ)** قال عند تفسيره لقوله تعالى:  $l M$   $\{ z y x w v u s r q p o n m$  } ~  $\{ مِّنْكُمْ أَلْفٌ يَعْلَمُونَ$  } (١٨٥) قال - وفي العدد لا يختص بعدد دون عدد، ذكره النحاس عن عطاء. (١٨٦)

**معاني القرآن للفراء (٥١٦هـ)** قال عند تفسيره لقوله تعالى:  $n m M$   $\{ z y x w u t s r q p o$  } (١٨٧) قال الفراء: المعنى فانبذ إليهم على اعتدال، أي بين لهم على قدر ما ظهر منهم لا تفرط ولا تعجل بحرب بل اعمل بهم مثل ما فعلوا. (١٨٨)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى:  $M$   $\{ فَأَنسَهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ$  } (١٨٩) قال - قال الفراء: ولا يذكر البضع إلا مع العشرات ولا يذكر مع المئة ولا مع الألف. (١٩٠)

**تفسير ابن فورك (٤٠٦هـ)** قال عند تفسيره لقوله تعالى:  $M$   $\{ وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا$  } (١٩١) قال ابن الفرس: استدل بعض الناس بهذه الآية على أن الملائكة أفضل من الناس، وهي مسألة قد تنازع الناس فيها، وكل يتمسك من ذلك بظاهر من الآية؛ وقال ابن فورك: لا حجة في هذه الآية لأنه يحتمل أن يريد بقوله  $M$   $\{ مَلَكَيْنِ$  } في أنه لا يكون لهما شهوة طعام. (١٩٢)

**أحكام القرآن للقاضي إسماعيل المالكي (٤٣٠هـ)** قال عند تفسيره لقوله  $l h g f e d c b a \text{ } \backslash M$ : (١٩٣) قال: استدل القاضي أبو إسحاق لجواز الشهادة بأن رسول الله ﷺ كتب إلى عبد الله بن جحش كتاباً وأمره أن يسير ليلتين ثم يقرأ ما فيه فيتبعه (١٩٤)

وقال عند تفسيره لقوله  $l M$ :  $3 2 1 0 / . - , +$

٩٨ ٧ ٦ ٥ ٤ > = < :: LD C BA @ ? (١٩٥)،

فقيل نفس المسجد خاصة، وهو الذي ذهب إليه إسماعيل القاضي. (١٩٦)

وقال عند تفسيره لقوله: M: | } ~ مَثَلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ. (١٩٧)

قال إسماعيل القاضي: السيئة هنا قد تكون القتل والجراح والقذف والسب والتعدي في المال وغير ذلك من الأفعال القبيحة. (١٩٨)

أحكام القرآن للإمام أبو بكر بن العربي (ت: ٥٤٣هـ) قال عند تفسيره

لقوله تعالى: M وَإِذْ أَخَذْنَا ٢٠٠ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَإِلَٰهَ الَّذِينَ أَحْسَنَّا وَإِذْ

٩١ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ

وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ. (١٩٩) وذكر ابن العربي قولاً آخر أن الآية على عمومها ويكون إحسان القول للكافر والمجاهر بالمعاصي مع الخوف فيدفع الإنسان عن نفسه بالقول الحسن. (٢٠٠)

وقال عند تفسيره لقوله: M: | & % \$ # " ( ' + \* ) L,

(٢٠١) قال:- وذهب شيخنا أبو بكر بن العربي، إلى أن نسخ الشيء، إزالته لغةً وشرعاً (٢٠٢).

وقال عند تفسيره لقوله: M: | ٢٠٣ أَلَيْسَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُوَلُّوهُمْ

x w v u s r q p o n m l M مع قوله تعالى: (٢٠٣)

{ } ~ وَمِنْكُمْ أَلْفٌ يَعْلَمُونَ الْفَيْنَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ ٢٠٤ L (٢٠٤) الآن خفف

قال وفي العدد لا يختص بعدد دون عدد؛ وقال أبو بكر بن العربي: هو الصحيح لأنه ظاهر القرآن والحديث. (٢٠٥)

أحكام القرآن للإمام أبو الحسن الكيا الهراسي قال عند تفسيره لقوله

تعالى: M وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ٢٠٦ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ

طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ. (٢٠٦) وإذ جعلنا البيت: يحتمل أن يكون

جعلها مأمناً بما جعل فيها من العلامة العظيمة على توحيد الله، وهو اختصاصه لها بما يوجب تعظيمها. (٢٠٧)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ إِِلَىٰ آتَارُ وَيُسَّ الْمَصِيرُ L (٢٠٨)  
قال أبو الحسن: معناه من القحط والغارة، لا على ما ظنه بعض الجهال من سفك الدماء في حق من لزمه القتل بعيداً كونه مقصوداً لإبراهيم U. (٢٠٩)

أقوال النقاش الزخرف قال عند تفسيره لقوله تعالى: DC B M  
LH G F E (٢١٠) قوله تعالى: LF M رد على من يقول إنه ليس أحد يفارق الحق إلا ويعرف أنه ضال، وإن كفر فعلى وجه العناد. (٢١١)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِلَىٰ آتَارُ وَيُسَّ الْمَصِيرُ L (٢١٢)  
وَأَلْمُؤِنَتِ ٢١٣ L ē é è ç (٢١٢) قال النقاش: وفي الآية رد على من زعم أن الأنبياء لا ذنوب لهم، وعلى من زعم أن كل معصية كبيرة، وعلى كل من زعم أن كل معصية كفر. (٢١٣)

ثانياً: مصادره من كتب القراءات:

مؤلفات مكي بن أبي طالب القيسي (٣٧٤ هـ) قال عند تفسيره لقوله تعالى: M قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ  
L © (٢١٤) - قال: قال مكي فيه دلالة على جواز محاجة الكفار والمبطلين وإقامة الحجة عليهم وإظهار الباطل من قولهم ومذهبهم ووجوب الحجج على من خاف دين الله تعالى؟ (٢١٥)

قال عند تفسيره لقوله تعالى: M وَلَا تَمَنَّيَنَّ سَكَتُكَ L (٢١٦) قال مكي: M | } ~ رَبَّائِرِيُوْأ  
L (٢١٧) (٢١٨) فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِيُوْأ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَّكَوٍ تُرِيدُونَ وَجَهَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ

ثالثاً: مصادره من كتب اللغة:

عني القاضي أبي محمد بجانب اللغة عناية فائقة يدل عليها تحليله للمعاني اللغوية وبيان مواردها فقد نقل عن أئمة اللغة ورؤوس الشعر ما يؤكد ما ذهب إليه من قول في معنى الآية يدل على ذلكما ذكره عن:

عبد الله بن رواحة عند تفسيره لقوله تعالى: h g f e d M  
Ln m l k j i (٢١٩) قال: رجح الزجاج القول بأنهم جوزوا بإخفاء

فدل ذلك على أن العمل إخفاق أيضاً وهو قيام الليل<sup>(٢٢٠)</sup>؛ وقد قال ابن روحة:

يبيت تجافى جنبه عن فراشه إذا استنقلت بالمشركين المضاجع<sup>(٢٢١)</sup>

**الأحوص (وعند تفسيره لقوله تعالى: M: t u v w x y z {**

| } - أَلْهَدَى وَلَا أَلْقَتِيدَ وَلَا آيِينَ أَلَيْتَ الْحَرَامَ يَبْنَعُونَ فَضْلًا © رَبِّهِمْ وَرَضُونَا L<sup>(٢٢٢)</sup> قال: الشهر

الحرام في هذه الآية رجب، وإنما خصه الله | بالذكر تشريفاً لأمره، لأنه كان مختصاً بقريش ثم فشا في سائر مضر، ويدل على هذا قول الأحوص:

وشهر بني أمية والهدايا إذا حبست مضر جها الدماء<sup>(٢٢٣)</sup>

**حاتم الطائي قال عند تفسيره لقوله تعالى: J I H G F E M:**

L K<sup>(٢٢٤)</sup> قال المراد بها خذ العفو من أخلاق الناس ليس المراد بها المال؛

وهو قول عبد الله وعروة ابني الزبير؛ ومن هذا قول حاتم الطائي:

خذني العفو مني تستديمي خليقتي ولا تتطقي في صورتني حين أغضب<sup>(٢٢٥)</sup>

**طرفة بن العبد قال عند تفسيره لقوله تعالى: M: " # \$ %**

& L<sup>(٢٢٦)</sup> قال الحين: أصلها من النقر وهو البحث عن الشيء؛ والانتقار أيضاً

بمعنى الاختصاص؛ قال طرفة: ألا ترى الأديب فينا ينتقر<sup>(٢٢٧)</sup>

**النابغة الذبياني: قال عند تفسيره لقوله تعالى: M: " # \$ % &**

L<sup>(٢٢٨)</sup> قال الحين: الساعة ومنه قول النابغة: تطلقه حيناً وحيناً تراجعته.<sup>(٢٢٩)</sup>

رابعاً: مصادره من كتب السنة:

**صحيح البخاري قال عند تفسيره لقوله U: M: فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**

لِذِيكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ L<sup>(٢٣٠)</sup> قال: احتج بهذه الآية من أهل السنة من قال إن العلم

والنظر قبل القول والإقرار في مسألة الواجبات؛ وقد بوب عليه البخاري العلم قبل

القول والعمل لقوله: M: فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ L<sup>(٢٣١)</sup>

**قال عند تفسيره لقوله U: M: وَأَنَّ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى L<sup>(٢٣٢)</sup> قال وذكر**

البخاري عن ابن عمر وابن عباس y أنهما قالاً لامرأة جعلت أمها على نفسها

صلاة بقيا: تصلي عليها.<sup>(٢٣٣)</sup>

سنن أبي داود وسنن النسائي قال عند تفسيره لقوله تعالى: M i j k l

on q p r s t u v w x y z } ~ رَجَسٌ أَوْ فَسَقًا  
 أَهْلَ لَعْنِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ © عَيْرَبَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ L (٢٣٤) وما خرج أبو داود  
 والنسائي أنه U قال: (لا يحل أكل لحوم الخيل والبيغال والحمير) (٢٣٥)  
 قال النسائي: يشبه إن كان صحيحاً أن يكون منسوخاً لأن قوله أذن في لحوم الخيل  
 دليل على ذلك (٢٣٦)

وممن نقل عنهم الآثار: الإمام أبو جعفر الطحاوي M } ~ أَلْتَأَسَّ  
 إِلْحَاقًا L (٢٣٧) والمسألة بغير إلحاف جائزة للمضطرين يدل على ذلك قوله U: (من  
 سأل وله أوقية أو عدلها فقد ألحف) (٢٣٨)، فدل هذا على أنه من لم تكن له أوقية  
 فهو غير ملحف ولا ملوم، وهو متعفف. (٢٣٩)  
 خامساً: مصادره من كتب الفقه

اتسم كتاب أحكام القرآن لابن الفرس بغزارة مادته الخلافية وتأصيل  
 الخلاف وتوجيه الأقوال وذكر أدلتها غير أن القاضي لا يصرح بنقولاته عن غير  
 المالكية إلا في القليل النادر.  
 ذكر نماذج من مصادره في الفقه المالكي:

أورد هنا ما وقفت عليه من مصادره في فقه مالك؛ الموطأ وذلك لأنه  
 الكتاب الأول عند المالكية في الفقه والحديث؛ قال عند تفسيره لقوله تعالى: M d  
 e f g h i j k l m n o p q r s t u v w x y z } ~ أَلْتَأَسَّ L (٢٤٠) قال: واختلف في أي صلاة  
 حولت القبلة؛ ففي الموطأ بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال لهم  
 إن رسول الله أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة. (٢٤١)

ما نقله عنه عند تفسيره لقوله تعالى: M C B A D E F G H I J  
 K L (٢٤٢) احتج مالك رحمه الله بهذه الآية على صحة قول عمر t في  
 طواف الوداع: " لا يصدرن أحد من الحاج حتى يطوف بالبيت فإن أجزأه النسك  
 الطواف بالبيت. (٢٤٣)

أقوال الباجي مثاله ما نقله عنه عند تفسيره لقوله تعالى: r q p M | { y x wv uts  
 قال: الباجي: ووجه ذلك أنه أمر بالذبح ولا بد أن يكون على الوجوب أو الندب، وأقل  
 أحواله الندب. (٢٤٤)

وقال عند تفسيره لقوله تعالى: M l k j i h f e d | { y x wv uts (٢٤٥)  
 قال: وذكر الباجي عن الحسن البصري أن النبي ﷺ صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ اخْتِياراً  
 مِنْ غَيْرِ فَرَضٍ عَلَيْهِ لِيَتَأَلَّفَ أَهْلَ الْكِتَابِ، ثُمَّ صَرَفَ إِلَى مَكَّةَ. (٢٤٦)

أقوال ابن عبد البر قال عند تفسيره لقوله تعالى: M \ [ Z Y | { y x wv uts  
 عليه؛ يعني الأكل من الميتة للمضطر - قاله ابن عبد البر (٢٤٨).  
 فهو فرض

أقوال الإمام ابن المنذر قال عند تفسيره لقوله تعالى: M \ [ Z Y | { y x wv uts  
 الرد على أهل الرأي: فالجمهور على إيجاب القصاص، وقال أصحاب الرأي: لا  
 قصاص فيه، وعلى عاقلة القاتل الدية قالوا: وإن كان خناقاً خنق غير واحد معروفاً  
 بذلك فعليه القود.

قال ابن المنذر: وهذا القول خلاف الكتاب والسنة، وإن جاز أن يكون قاتلاً  
 في آخر مرة فهو قاتل في أول مرة. (٢٥٠)

أقوال داود الظاهري: قال عند تفسيره لقوله تعالى: M I H G F E D | { y x wv uts (٢٥١)  
 قال: وقوله: L K M | { y x wv uts  
 يحتمل أن العورة من الرجل سوعتان خاصة؛ وهي مسألة قد اختلف  
 فيها فقيل العورة السوعتان فقط؛ وهو قول داود. (٢٥٢)

هذه جملة ما ذكره أو أحال عليه من المصادر في فقه مالك في كتابه؛  
 وقد نقل عن غيره كأبي حنيفة وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني، والإمام

الشافعي، وأحمد وأبي ثور

سادساً: مصادره في العقيدة وأصول الدين:

أقوال أبي الحسن الأشعري قال عند تفسيره لقوله تعالى: M ! " #

32 1 0 / . - , + \* ) ( ' & % \$

ل8 765 4 (٢٥٣) قال: وقد حكى عن أبي الحسن الأشعري أنه يجوز أن

يُعاد مَنْ لم تبلغه الدعوة والمجانين ويدخلون الجنة، ويجوز ألا يُعادوا ولم يُرد عنه قطع في ذلك (٢٥٤).

ثامناً: أسماء الكتب التي صرح بذكر أسمائها

١ - أحكام القرآن للإمام ابن بكير قال عند تفسيره لقوله تعالى: WM y x

L { z (٢٥٥) قال: واختلفوا في تأويل الآية المنسوخة، فذهب قتادة وابن زيد إلى أنها نزلت في إياحة الصلاة إلى أي جهة كانت وإلى هذا ذهب ابن بكير في "أحكامه" (٢٥٦).

٢ - الهداية مكي بن أبي طالب القيسي قال عند تفسيره لقوله تعالى: M يَعْمَلُونَ μ

¶ مَحْدِيْبٍ وَتَمَثِيْلٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُوْرٍ رَّاسِيْنَ أَعْمَلُوْا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيْلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشُّكُوْرُ L (٢٥٧) - قال: - وحكى مكي في الهداية أن فرقة تجوز التصوير وتحتج بهذه الآية. (٢٥٨)

٣ - مشكل القرآن مكي بن أبي طالب القيسي قال عند تفسيره لقوله تعالى: M i z

{ z y x w v u t s r q p o n m l k | } ~ رَجَسْ أَوْ فَسَقًا أَهْلَ لِعَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ © عَيْرَبَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ عَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ L (٢٥٩) - قال: - وفي حديث الموطأ (أكل كل ذي ناب من السباع حرام. (٢٦٠)

٤ - الموازية لمحمد بن إبراهيم المعروف بابن المواز (ت ٢٦٩هـ)، وهو من

أقدم كتب المالكية؛ قال عند تفسيره لقوله تعالى: XWM Z Y [ \ ] L d c b a ^ \_ (٢٦١): قال قال مالك في الموازية: لا أسمع للبحر ذكراً. (٢٦٢)

٥ - مشكل القرآن ابن قتيبة LNMLK JIH GM (٢٦٣) قال ابن قتيبة في

المشكّل: يريد بالمساجد مكان السجود مصدرًا أو مجموعاً<sup>(٢٦٤)</sup>.

تلكم أهم المصادر التي تكرر وردوها عند الإمام ابن الفرس في كتابه أحكام القرآن، وقد نقل عن كثير غيرها وحيث أن المقام ليس مقام حصر ومخافة التطويل رأيت أن ما ذكرت يفي؛ وممن نقل عنهم العتبية للعتبي، وتفسير الرماني وغيره.

والحمد لله على ما يسر وأتم وأعان وإياه أسأل أن ينفع به ويبلغ به المراد؛ وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

### هوامش البحث

- (١) ورة سبأ الآية(١).
- (٢) سورة الأنبياء الآية(١٠٧).
- (٣) من مصادر ترجمته: سير أعلام النبلاء/الذهبي(٣٢١-٣٦٤)، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة/السيوطي(١١٦/٢)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (١/١٢٠-١٢٣)، تاريخ قضاة الأندلس(٦٢/١) طبقات المفسرين للداوودي (١/٣٦٢)، النجوم الزاهرة/وابن تغري بردي(٦/١٨٠).
- (٤) تكملة الصلة ابن الأبار (ص٣٦٥)، سير أعلام النبلاء/الذهبي(٣٢١-٣٦٤).
- (٥) تكملة الصلة ابن الأبار (ص٣٦٥)، تاريخ قضاة الأندلس (٦٢/١) تاريخ قضاة الأندلس (٦٢/١).
- (٦) سورة الأعراف من الآية(١٤٢).
- (٧) سير أعلام النبلاء (٢١/٣٦٤).
- (٨) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (١/١٢٠).
- (٩) ينظر معجم المؤلفين(٦/١٩٦).
- (١٠) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (١/١٢٠).
- (١١) سير أعلام النبلاء (٢١/٣٦٥).
- (١٢) المصدر السابق.
- (١٣) سير أعلام النبلاء(٢١/٣٦٤).
- (١٤) انظر: بغية المتلمس (٢/٥٠٦)، الفهرست (ص٤٣٧)، فح الطيب (٣/٢٦٩).
- (١٥) معجم المؤلفين(٦/١٩٦)، التكملة (ص٣٦٥).
- (١٦) ينظر مقدمة الكتاب (١/٥-٧).
- (١٧) سورة الفرقان ٦٨

- (١٨) (٣٩٦/٣).
- (١٩) سورة البقرة من الآية (٣).
- (٢٠) ينظر (٣٧/١)
- (٢١) سورة البقرة الآيات (٨ - ١٦).
- (٢٢) ينظر: (٣٨/١).
- (٢٣) سورة البقرة الآية (١٥٩)
- (٢٤)(٢٤) سورة البقرة الآية (١٦٠)
- (٢٥) سورة المائدة الآية (١).
- (٢٦) (٣٠٨/٢).
- (٢٧) سورة الأنعام الآية (١٠٨).
- (٢٨) (١٥/٣).
- (٢٩) سورة يونس الآية ٨٧
- (٣٠) (٢٠٦/٣).
- (٣١) سورة يونس الآية ٨٧
- (٣٢) (٢٠٦/٣).
- (٣٣) (٤٣/١).
- (٣٤) سورة هود الآية (١١٣)
- (٣٥) (٢١١/٣).
- (٣٦) سورة الأنعام الآية (١٤١).
- (٣٧) (٢٣/٣).
- (٣٨) سورة المؤمنون. الآية (٦٢).
- (٣٩) (٣١٩/٣).
- (٤٠) سورة الروم الآية (٥٢).
- (٤١) (٤١٢/٣).
- (٤٢) سورة الشورى الآية (٢٠).
- (٤٣) (٤٦٦/٣).
- (٤٤) أحكام ابن الفرس (٤٨٥/٣).
- (٤٥) سورة الفرقان الآية (٣٠).
- (٤٦) (٣٩٦/٣).
- (٤٧) (٦٢٣/٣).
- (٤٨) ينظر شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية؛ شرحه د.مسعود بن سليمان الطيار (ص ٢٦٩).
- (٤٩) البرهان في علوم القرآن، للزركشي (١/٤٣٤)

- (٥٠) ينظر في ذلك: مقاييس اللُّغة، لابن فارس (٥٠٤/٤) وينظر مادة « فسر » في معاجم اللُّغة.
- (٥١) البحر المحيط، لأبي حيان (٢٦/١)، وقد نقله عنه -باختصار- الكفويُّ في الكليات، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري (ص ٢٦٠).
- (٥٢) البرهان في علوم القرآن، للزركشي (١٣/١).
- (٥٣) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جُزَي (١: ٦).
- (٥٤) ينظر شرح مقدمة أصول التفسير (ص ٢٤١).
- (٥٥) سورة البقرة من الآية (٣١).
- (٥٦) ينظر أحكامه (٥٢/١) وهذا المعنى اختاره ورجحه الإمام ابن جرير الطبري بقوله (أولى هذه الأقوال بالصواب، وأشبهها بما دل على صحته ظاهرُ التلاوة، قول من قال في قوله: "وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا" إنها أسماءُ ذرِّيَّتهِ وأسماءُ الملائكة، دون أسماء سائر أجناس الخلق. وذلك أن الله جلَّ ثناؤه قال: "ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ"، يعني بذلك أعيانَ المسمَّينَ بالأسماء التي علمها آدم. ولا تكادُ العرب تكتني بالهاء والميم إلا عن أسماء بني آدم والملائكة. وأمَّا إذا كانت عن أسماء البهائم وسائر الخلق سوى من وصفناها، فإنها تكتني عنها بالهاء والألف أو بالهاء والنون، فقالت: "عرضهن" أو "عرضها"، وكذلك تفعل إذا كنت عن أصناف). (تفسير الطبري (٤٨٥/١)).
- (٤) سورة البقرة الآية (٦٧).
- (٥) سورة البقرة الآية (٧٢).
- (٦) ينظر (٦٨/١).
- (٥٨) سورة البقرة الآية (٧٢).
- (٥٩) ينظر (٦٨/١)، وينظر التحرير والتنوير (٣٣٥/١).
- (٦٠) سورة الحج الآية (٣٠).
- (٦١) سورة الحج الآية (٢٩).
- (٦٢) سورة البقرة الآية (١١٤).
- (٦٣) سورة التوبة الآية (١٨).
- (٦٤) (٩٦/١).
- (٦٥) سورة غافر الآية (٧).
- (٦٦) سورة الشورى من الآية (٥).
- (٦٧) سورة التغابن من الآية (١٦).
- (٦٨) سورة آل عمران الآية (١٠٢).
- (٦٩) (٥٦٨/٣).
- (٧٠) سورة البقرة من الآية (١١٦).
- (٧١) سورة مريم الآية (٩٢).

- (٧٢) سورة البقرة من الآية (٨٣).
- (٧٣) سورة الإسراء من الآية (٢٣).
- (٧٤) (١٠٤/١).
- (٧٥) سورة البقرة من الآية (١٤٨).
- (٧٦) سورة آل عمران الآية (١٣٣).
- (٧٧) سورة آل عمران الآية (١١٤).
- (٧٨) سورة الأنعام الآية (١٠٣).
- (٧٩) يريد قوله M: | ( \* + , - / \ ] ^ \_ ) القِيَامَةُ: ٢٢ - ٢٣
- (٨٠) سورة الأعراف من الآية (١٤٣).
- (٨١) (١٣/٣).
- (٨٢) سورة الأنفال الآية (٤١).
- (٨٣) الفيء هو الرجوع إلى حالة محمودة، قال U: M: | ( \* + , - / \ ] ^ \_ ) الفيء فيئاً لرجوعه من جانب؛ وأفأته: رجعته، قال M: | ( \* + , - / \ ] ^ \_ ) يعني من مال الكفار. والفيء والغنيمة والخراج سمي بذلك تشبيهاً بالفيء الذي هو الظل، تنبعاً بأن أشرف أعراض الدنيا يجري مجرى ظل زائل. ينظر: بصائر ذوي التمييز (٤/٢٢٢ - ٢٢٣). قال الراغب: وقيل للغنيمة التي لا يلحق فيها مشقة فيء. ينظر: مفردات ألفاظ القرآن (ص ٦٥٠).
- (٨٤) (٨٦/٣).
- (٨٥) سورة البقرة الآية (٤٧).
- (٨٦) سورة آل عمران من الآية (١١٠).
- (٨٧) سورة البقرة من الآية (٤٧).
- (٨٨) أحكام ابن الفرس (٦٦/١).
- (٨٩) سورة النحل من الآية (٤٤).
- (٩٠) سورة النحل الآية (٦٤).
- (٩١) تفسير الطبري (٧٤/١).
- (٩٢) فصول في أصول التفسير (ص ٢٧-٢٩)، قواعد الترجيح عند المفسرين (١٣٠/١-١٤٠).
- (٩٣) لمعرفة المزيد وتطبيقات هذه الطرق ينظر قواعد الترجيح عن المفسرين (١٣٠/١-١٤٢).
- (٩٤) سورة آل عمران من الآية (٤٤).
- (٩٥) سنن ابن ماجه/باب القضاء بالقرعة، حديث (٢٣٤٧).
- (٩٦) أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب الاستهام في الأذان حديث (٥٩٠).
- (٩٧) سنن الترمذي/كتاب الزكاة، باب الصدقة فيما يسقى بالأنهار وغيره حديث (٦٤٠)، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح. قال الشيخ الألباني: صحيح.
- (٩٨) (٢٣/٣).

- (٩٩) سورة الأنفال الآية (٦٠).
- (١٠٠) (١٠٣/٣) البخاري كتاب الجهاد/باب التحريض على الرمي حديث(٢٧٤٢)، ومسلم في الجهاد/باب فضل الرمي والحث عليه، حديث(١٩١٧). قال لإمام النووي في شرحه: (هذا تصريح بتفسيرها ورد لما يحكيه المفسرون من الأقوال سوى هذا وفيه وفي الأحاديث بعده فضيلة الرمي والمناضلة والاعتناء بذلك بنية الجهاد في سبيل الله تعالى وكذلك المشاجعة وسائر أنواع استعمال السلاح وكذا المسابقة بالخيل وغيرها كما سبق في بابه والمراد بهذا كله التمرن على القتال والتدريب والتحقق فيه ورياضة الأعضاء بذلك.) شرح النووي على مسلم(٦٤/١٣).
- (١٠١) سورة هود الآية(١٥).
- (١٠٢) (٢٠٨/٣)؛ وينظر صحيح البخاري/كتاب بدء الوحي/باب كيف كان بدء الوحي، حديث(١).
- (١٠٣) سورة الحج من الآية(٥).
- (١٠٤) أخرجه البخاري في كتاب التفسير/باب قول الله ﷻ (ولقد بقت كلمتنا لعبادنا الصالحين) حديث(٧٠١٦)، وينظر أحكام ابن الفرس (٢٩٢/٣).
- (١٠٥) سورة الشورى الآية(٢٠).
- (١٠٦) (٤٦٨/٣)؛ وينظر وينظر صحيح البخاري/كتاب بدء الوحي/باب كيف كان بدء الوحي، حديث (١).
- (١٠٧) سورة الزخرف الآية (٨٦).
- (١٠٨) (٤٧٣/٣).
- (١٠٩) سورة الأنعام من الآية(٩٠).
- (١١٠) فصول في علم التفسير(ص ٣٠).
- (١١١) ينظر الموطأ(٢٠٥/١).
- (١١٢) سورة البقرة من الآية (٣).
- (١١٣) يزيد بن القعقاع:الإمام أبو جعفر المخزومي المدني القارئ، أحد القراء العشرة تابعي مشهور كبير القدر، ويقال اسمه جندب بن فيروز غاية النهاية في طبقات القراء (٤٤٦/١)، سير أعلام النبلاء (٢٨٧/٥).
- (١١٤) ينظر (٣٧/١)
- (١١٥) سورة البقرة من الآية(١٢٥).
- (١١٦) أحكام ابن الفرس(١٠٩/١).
- (١١٧) سورة يونس من الآية(٨٧).
- (١١٨) سورة الحج الآية(٢٥).
- (١١٩) (٢٩٨/٣).
- (١٢٠) (٤٠٠/٣).
- (١٢١) سورة الذاريات الآية (١٧).

- (١٢٢) (٥٠٥/٣).
- (١٢٣) سورة المزمل الآية (١٠).
- (١٢٤) (٦٠١/٣).
- (١٢٥) سورة المزمل من الآية (٢٠).
- (١٢٦) (٦٠٢/٣).
- (١٢٧) القول في تفسير التابعين واسع يضيق هذا المقام عن تفصيله للاستزادة منه يراجع الإتقان في علوم القرآن (ص)، فصول في علم التفسير (ص٣٦-٤٠)، قواعد التفسير (١/١٨٨-١٩٩).
- (١٢٨) لمعرفة قواعد تفسير السلف ينظر قواعد التفسير (١/٢٠٠-٢١٢).
- (١٢٩) سورة البقرة الآية (٦٢).
- (١٣٠) العبر في خبر من غير (١/٣٠)، الأعلام (١/٣١٧).
- (١٣١) أحكام ابن الفرس (١/٦٦).
- (١٣٢) سورة البقرة من الآية (١٢٥).
- (١٣٣) طبقات الحفاظ (١/٦)، سير أعلام النبلاء (٥/٧٨)، وفيات الأعيان (٣/٢٦١).
- (١٣٤) سير أعلام النبلاء (٤/٣٢٧ - ٣٤١)، الأعيان ٢ (٢/٣٧٢-٣٧٤).
- (١٣٥) (١/١١٢).
- (١٣٦) سورة البقرة الآية (١٧٣).
- (١٣٧) الأعلام للزركلي (٧/٢١٥)، طبقات الحفاظ (١/١)، العبر في خبر من غير (١/١٢).
- (١٣٨) (١/١٥٠).
- (١٣٩) سورة البقرة الآية (٢٨).
- (١٤٠) الوافي بالوفيات (٧/٢٢٥)، طبقات الحفاظ (٧/١).
- (١٤١) أحكام ابن الفرس (٢/٧).
- (١٤٢) سورة آل عمران الآية (٧٧).
- (١٤٣) العبر في خبر من غير (١/١٩)، طبقات الحفاظ (١/٢).
- (١٤٤) سورة الأنعام من الآية (١٥٢).
- (١٤٥) سير أعلام النبلاء (٤/٥٩٨-٦٠١)، العبر في خبر من غير (١/٢٢).
- (١٤٦) المصدر السابق.
- (١٤٧) سورة الأعراف الآية (١٩٩).
- (١٤٨) الوافي بالوفيات (٥/٣٨٩)، وفيات الأعيان (٣/٧٤).
- (١٤٩) العبر في خبر من غير (١/١٩)، طبقات الحفاظ (١/٣).
- (١٥٠) (٣/٦٢).
- (١٥١) سورة يوسف الآية (٥٥).
- (١٥٢) (٣/٢٢١).

- (١٥٣) سورة الحج الآية (٥).
- (١٥٤) الوافي بالوفيات (٣٢٢/٥) سير أعلام النبلاء (٢٩٥/٤)
- (١٥٥) (٢٩٣/٣).
- (١٥٦) سورة الفرقان الآية (٧٢).
- (١٥٧) طبقات الحفاظ (٥/٥)، سير أعلام النبلاء (٤٤٩/٤)
- (١٥٨) العبر في خبر من غير (٣٩/١)، غاية النهاية في طبقات القراء (٢٠٨/١) وينظر: (٤٠٠/٣).
- (١٥٩) سورة الروم من الآية (٣٩).
- (١٦٠) (٤١٣/٣).
- (١٦١) سورة الشورى الآية (٤٠).
- (١٦٢) طبقات الحفاظ (٣/١)، غاية النهاية في طبقات القراء (١٠٣/١)؛ وينظر أحكام ابن الفرس (٤٦٨/٣) ..
- (١٦٣) سورة البقرة من الآية (٢٩).
- (١٦٤) أحكام ابن الفرس (٤٦/١)، وانظر المحرر الوجيز (٢٢٣/١).
- (١٦٥) سورة البقرة (٨٣).
- (١٦٦) أحكام ابن الفرس (٧٩/١)، وانظر المحرر الوجيز (٣٧٥/١).
- (١٦٧) سورة البقرة الآية (١٢٨)، تفسير الطبري (٣/ص ٨١).
- (١٦٨) أحكام ابن الفرس (١١٣/١).
- (١٦٩) سورة الواقعة الآية (٧٩).
- (١٧٠) (٥١٧/٣)، تفسير الطبري (٢٣/ص ١٥٠).
- (١٧١) سورة النساء من الآية (٦).
- (١٧٢) ينظر (٤٢/٢) وانظر التفسير الكبير (١٩٧/٥) ..
- (١٧٣) سورة البقرة من الآية (٣١).
- (١٧٤) أحكام ابن الفرس (٥٢/١).
- (١٧٥) سورة البقرة من الآية (١٠٩).
- (١٧٦) (٩٤/١)، وانظر مجاز القرآن (١٠/١) ..
- (١٧٧) سورة الشعراء الآية (٢٢٥-٢٢٦).
- (١٧٨) (٤٠٣/٣)، لم أفف عليه في مجاز القرآن.
- (١٧٩) سورة الأنفال (٢٩).
- (١٨٠) (٨٥/٣).
- (١٨١) سورة الأعراف الآية (٢٠٣)
- (١٨٢) (٧٢/٣).
- (١٨٣) سورة السجدة الآية (١٦).

- (١٨٤) (٤١٨/٣).
- (١٨٥) سورة الأنفال الآية (٦٦)، معاني النحاس (١٦٩/٣) ..
- (١٨٦) (٨٠/٣).
- (١٨٧) سورة الأنفال الآية (٥٨).
- (١٨٨) (١٠٣/٣).
- (١٨٩) سورة يوسف من الآية (٤٢).
- (١٩٠) (٢٢٠/٣).
- (١٩١) سورة الأعراف من الآية (٢٠).
- (١٩٢) (٤٠/٣).
- (١٩٣) سورة يوسف من الآية (٨١).
- (١٩٤) (٢٢٥/٣).
- (١٩٥) سورة الحج الآية (٢٥).
- (١٩٦) (٢٩٥/٣).
- (١٩٧) سورة الشورى من الآية (٤٠).
- (١٩٨) أحكام ابن الفرس (٤٦٨/٣).
- (١٩٩) سورة البقرة من الآية (٨٣).
- (٢٠٠) (٧٨/١).
- (٢٠١) سورة البقرة من الآية (١٠٦).
- (٢٠٢) أحكام ابن الفرس (٨٩/١).
- (٢٠٣) سورة الأنفال الآية (١٥).
- (٢٠٤) سورة الأنفال (٦٦).
- (٢٠٥) أحكام ابن الفرس (٨٠/٣).
- (٢٠٦) سورة البقرة الآية (١٢٥).
- (٢٠٧) أحكام ابن الفرس (١١١/١)، وانظر أحكام الكيا الهراسي (١٧/١) ..
- (٢٠٨) سورة البقرة الآية (١٢٦).
- (٢٠٩) (١١٢/١) وانظر أحكام الكيا الهراسي (١٨/١).
- (٢١٠) سورة البقرة الآية (٣٧).
- (٢١١) (٤٧٢/٣).
- (٢١٢) سورة محمد الآية (٠١٩).
- (٢١٣) (٤٨٢/٣).
- (٢١٤) سورة المؤمنون الآية (٨٤).
- (٢١٥) (٣١٩/٣).
- (٢١٦) سورة المدثر (٦).

- (٢١٧) سورة الروم الآية (٣٩).
- (٢١٨) (٦٠٥-٦٠٤/٣).
- (٢١٩) سورة السجدة (١٦).
- (٢٢٠) (٤١٨/٣).
- (٢٢١) (٤١٨/٣).
- (٢٢٢) سورة المائدة من الآية (٢).
- (٢٢٣) (٣٠٨/٢).
- (٢٢٤) سورة الأعراف من الآية (١٩٩).
- (٢٢٥) (٦٢/٣).
- (٢٢٦) سورة إبراهيم من الآية (٢٥).
- (٢٢٧) (٢٣٨/٣).
- (٢٢٨) سورة إبراهيم من الآية (٢٥).
- (٢٢٩) (٢٣٨/٣).
- (٢٣٠) سورة محمد من الآية (١٩).
- (٢٣١) (٤٨٢/٣)، صحيح البخاري كتاب العلم/باب العلم قبل القول والعمل؛ قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله: قال ابن المنير: أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل فلا يعتبران إلا به، فهو مقدم عليهما لأنه مصحح النية المصححة للعمل؛ فنبه المصنف على ذلك حتى لا يسبق إلى الذهن قولهم: "إن العلم لا ينفع إلا بالعمل" تهوين أمر العلم والتساهل في طلبه. ينظر فتح الباري (١/١٦٠)، ونقل ابن بطال عن المهلب قوله: العمل لا يكون إلا مقصوداً لله معنىً متقدماً، وذلك المعنى هو علم ما وعد الله عليه من الثواب وإخلاص العمل لله تعالى فحينئذ يكون العمل مرجو النفع إذا تقدمه العلم، ومتى خلا العمل من النية ورجاء الثواب عليه، وإخلاص العمل لله تعالى فليس بعمل؛ وإنما هو كفعل المجنون الذي رُفِعَ عنه القلم؛ وقد بيّن النبي ﷺ ذلك بقوله: (إنما الأعمال بالنيات). ينظر شرح ابن بطال على صحيح البخاري (١/١٥١).
- (٢٣٢) سورة النجم (٣٩).
- (٢٣٣) (٥١٣/٣).
- (٢٣٤) سورة الأنعام من الآية (١٤٥).
- (٢٣٥) (٣٢/٣) وينظر سنن أبي داود كتاب الأطعمة/باب في أكل لحوم الخيل/حديث (٣٧٨٨).
- (٢٣٦) (٣٢/٣) ينظر سنن كتاب الأطعمة/باب تحريم أكل لحوم الخيل/حديث (٤٣٣١).
- (٢٣٧) سورة البقرة من الآية (٢٧٣).
- (٢٣٨) لم أقف على قول الطحاوي في معاني الآثار، ومشكل الآثار.
- (٢٣٩) (٤٠٠/١).
- (٢٤٠) سورة البقرة الآية (١١٥).

- (٢٤١) أحكام ابن الفرس (٩٦/١).
- (٢٤٢) الموطأ رواية يحيى بن يحيى الليثي، حديث (٨٢٣) قال حدثني يحيى عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر t أن عمر بن الخطاب t قال: (لا يصدرن أحد من الحاج حتى يطوف بالبيت، فإن آخر النسك الطواف بالبيت) قال مالك في قول عمر بن الخطاب فإن آخر النسك الطواف بالبيت أن ذلك فيما نرى والله اعلم لقول الله تبارك وتعالى: M 8 9 : ; < = > ? @ L وقال H M I J K LL ،فمحل الشعائر كلها وانقضاؤها إلى البيت العتيق. ينظر الموطأ (٣٦٩/١)
- (٢٤٣) أحكام ابن الفرس (٣٠٨/٣).
- (٢٤٤) أحكام ابن الفرس (٧٠/١).
- (٢٤٥) سورة البقرة من الآية (١١٥).
- (٢٤٦) (٩٨/١).
- (٢٤٧) سورة البقرة من الآية (١٧٣).
- (٢٤٨) (١٥٢/١).
- (٢٤٩) سورة البقرة الآية (١٧٨).
- (٢٥٠) (١٦٥/١).
- (٢٥١) سورة الأعراف الآية (٢٦).
- (٢٥٢) (٤٥/٣).
- (٢٥٣) سورة البقرة الآية (٦٢).
- (٢٥٤) (٦٨/١).
- (٢٥٥) سورة البقرة من الآية (١٤٤).
- (٢٥٦) أحكام ابن الفرس (١١٦/١).
- (٢٥٧) سورة سبأ الآية (١٣).
- (٢٥٨) (٤٤٥/٣).
- (٢٥٩) سورة الأنعام الآية (١٤٥).
- (٢٦٠) (٣٠/٣).
- (٢٦١) سورة الحج الآية (٢٧).
- (٢٦٢) (٢٩٩/٣).
- (٢٦٣) سورة الجن الآية (١٨).
- (٢٦٤) (٥٩٨/٣).

#### قائمة المصادر والمراجع:

± الإثنان في علوم القرآن. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي/تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم/المكتبة العصرية، بيروت ١٤٠٧هـ - ٣٥٢

- ± أحكام القرآن ابن العربي تحقيق عبد الرزاق المهدي دار الكتاب العربي/بيروت الطبعة الأولى عام ١٤٢١هـ-٢٠٠٠ م
- ± أحكام القرآن للفتية عماد بن محمد الطبري المعروف بالكيا الهراسي المتوفى (٥٠٤هـ)، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ)، دار الكتب العلمية/بيروت.
- ± أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن بالقرآن الشيخ محمد المختار ابن محمد الأمين الجكني الشنقيطي، دار الفكر/بيروت.
- ± البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم.
- ± بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي. تحقيق/محمد علي النجار/المكتبة العلمية/بيروت
- ± تفسير الطبري -جامع البيان في تفسير القرآن، تأليف الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ت(٣١٠هـ) دار المعرفة/بيروت.
- ± تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير و مفاتيح الغيب للإمام محمد الرازي فخر الدين (٥٤٤هـ-٦٠٤هـ)قدم له خليل محي الدين المنيس الطبعة الأولى(١٤١٤هـ-١٩٩٤م).
- ± التسهيل لعلوم التنزيل، محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، الدار العربية للكتاب.
- ± تكملة الصلة لابن الأبار، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر \_١٩٦٧م) القاهرة.
- ± الجامع الصحيح لأبي عبد الله محمد ابن إسماعيل البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، الطبعة الثالثة عام(١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).
- ± الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، لأبي عيسى أحمد بن عيسى بن سورة الترمذي (٢٠٩هـ-٢٩٧م)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ± الديباج المذهب في أعيان المذهب لإبراهيم بن علي بن فرحون ت٧٩٩هـ-طبعة عباس شقرون، مصر
- ± سنن أبي داود، الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني(٢٠٢هـ-٢٧٥هـ) راجعه وعلق عليه محمد محي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث بيروت.
- ± سير أعلام النبلاء للذهبي ت(٧٤٨هـ، حقق نصوصه وخرج أحاديثه، شعيب الأرنؤوط وآخرين، الطبعة الأولى (١٤٠١هـ-١٩٨١م) مؤسسة الرسالة.
- ± شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي ت(١٠٨٩هـ)، الطبعة الثانية (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، دار المسيرة، بيروت.
- ± شرح ابن بطل على صحيح البخاري.
- ± صحيح مسلم بشرح النووي، أبي زكرياء يحيى ابن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي/بيروت، الطبعة الثانية(١٣٩٢هـ).
- ± طبقات المفسرين تصنيف الحافظ شمس الدين بن علي بن أحمد الداودي المتوفى(٩٤٥هـ) مراجعة وضبط لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية.

- ± طبقات المفسرين لمحمد حسين الذهبي، دار الكتب الحديثة ١٣٩٦هـ..
- ± العبر في خبر من غير، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي/مطبعة الحكومة الكويتية، الطبعة الثانية (١٩٨٤هـ).
- ± غاية النهاية في طبقات القراء لمحمد بن محمد بن الجزري، تحقيق برجستر أسد، الطبعة الأولى (١٩٣٢م) القاهرة.
- ± فتح الباري شرح صحيح البخاري تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (١٧٧٣هـ-١٥٢م) حقق أصوله وعلق عليه الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، والأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي.
- ± فصول في علم التفسير، د/مسعود بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الطبعة الثالثة (١٤٢٠هـ-١٩٩م).
- ± الفهرست أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الإشبيلي الأموي، تحقيق محمد فؤاد منصور، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، دار الكتب العلمية/بيروت.
- ± قواعد التفسير جمعاً ودراسة، د.خالد بن عثمان السبت، الطبعة الأولى عام (١٤٢١هـ)، دار ابن عفان/مصر.
- ± المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (٤٨١هـ-٥٤٦هـ) تحقيق المجلس العلمي بفأس عام ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م).
- ± معاني القرآن الكريم، للإمام أبي جعفر النحاس المتوفى (٣٣٨هـ)، تحقيق الشيخ محمد علي الصابوني، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، إحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى.
- ± معاني القرآن وإعرابه، للزجاج أبي إسحاق إبراهيم بن السري ت (٣١١هـ)، شرح وتحقيق، دكتور عبد الجليل عبده شلبي، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م)، عالم الكتب، بيروت.
- ± مفردات ألفاظ القرآن، تأليف العلامة الراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان الداودي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، دارا لقلم، الدار الشامية.
- ± معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بتحقيق وضبط عبد السلام هارون.
- ± نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لأحمد بن محمد المقرئ التلمساني ت ١٠٤١هـ-د. إحسان عباس، دار صادر.
- ± الوافي بالوفيات لصالح الدين خليل بن أبيك الصفدي تحقيق، أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث الربي، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ)
- ± وفيات الأعيان وإنباء أبناء الزمان، لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان ت ٦٨١هـ-تحقيق إحسان عباس دار صادر.